# التكييف الفقهي لعقود الشركات الإلكترونية للنقل البري للأشخاص

# [شركة أوبر نموذجا]


## د/ جعفر محمد المسير

**المدرس بقسم الفقه**

**بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة- جامعة الأزهر الشريف**

**الأستاذ المساعد بقسم الشريعة بكلية الشريعة والقانون**

**- جامعة الجوف بالمملكة العربية السعودية**

**gmelmosayer@ju.edu.sa**

بسم الله الرحمن الرحيم

## ملخص البحث

# التكييف الفقهي لعقود الشركات الإلكترونية للنقل البري للأشخاص [شركة أوبر نموذجا]

د/ جعفر محمد المسير

المدرس بقسم الفقه

بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة- جامعة الأزهر الشريف

الأستاذ المساعد بقسم الشريعة بكلية الشريعة والقانون

- جامعة الجوف بالمملكة العربية السعودية

gmelmosayer@ju.edu.sa

من أهم ما برز في السنوات الأخيرة تطبيقات التعامل مع الشركات الإلكترونية للنقل البري للأشخاص، والتي منها شركة أوبر، ويتم التعامل معها عن طريق قيام العميل بطلب إلكتروني عبر الإنترنت للوصول عبر سيارة إلى منطقة معينة، فتقوم شركة أوبر عبر تطبيقها الإلكتروني بعملية بحث عن أقرب سائقي الخدمة المتواجدين في نفس موقع العميل، وتأكيد عملية الحجز، والاتفاق على الرحلة، ليقوم السائق بالوصول للعميل عن طريق موقعه الإلكتروني والذي تحدده برامج الخرائط الإلكترونية، وبما أن الكتاب كالخطاب، والأصل حمل العقود على الصحة، والأصل في العقود والمعاملات الإباحة، كان التكييف الفقهي لتعاقد العميل مع الشركة هو أن الشركة أجير مشترك، والعميل قد أجرها إجارة عين للنقل حيث يريد، وكان التكييف الفقهي لتعاقد السائق مع الشركة، هو أن السائق أجير مشترك، والشركة قد أجرته إجارة عين، وقد يكون السائق أجيرا خاصا في حالة

**نظام الضمان، أو الجرانتي، وفي حالة التراجع عن إتمام الرحلة قبل وصول السائق يكيف على أنه حق العميل اعتبارا بخيار المجلس حكما، فمتى غادر العميل التطبيق فقد غادر المجلس، أو اعتبارا بخيار الشرط، ويصح مجهولا، ويحمل على العرف والعادة، والتراجع عن إتمام الرحلة بعد وصول السائق يرتب غرامة مكيفة على الشرط الجزائي بالتعويض عن الأضرار المادية، وأوصي العلماء، وطلبة العلم بالعمل على التعمق بالبحث، والدراسة للعقود المستجدة،وتكييفها على وفق آراء الفقهاء، ومقاصد الشريعة، وأقترح أن يتم تشجيع الشركات التي تقوم بتيسير مصالح الناس بسن القوانين التي تسمح لها بالعمل دون محاربتها.**

**الكلمات المفتاحية:**

**عقود. إلكترونية. نقل. بري. أشخاص. أوبر. التكييف. الفقهي .**

**In the name of of Allah the Merciful**

**Research Summary**

# Juristic conditioning of electronic companies contracts for the land transport of people

**[Uber a model]**

**Jafar Muhammad al-Masir**

**Teacher at the Department of Jurisprudence**

**Faculty of Sharia and Law in Cairo - Al-Azhar University**

**Assistant Professor, Department of Sharia, College of Sharia and Law**

**- Al-Jouf University in the Kingdom of Saudi Arabia**

**gmelmosayer@ju.edu.sa**

**Among the most important things that have emerged in recent years are applications dealing with electronic companies for the land transport of people, of which Uber is, and is dealt with by the customer requesting an electronic over the Internet to reach via a car to a specific area, so Uber company through its electronic application to search for the nearest drivers The service present at the same location as the customer, confirming the reservation process, and agreeing on the trip, so that the driver can reach the customer through his website, which is determined by the electronic mapping programs, and since the book is like a letter, the original carried contracts on health, and the original in contracts and permissible transactions, was Juristic conditioning of a customer's contract with the company is that the company is a joint lease, and the**

**customer has rented it a lease of the transporter where he wants, and the juristic conditioning of the driver's contract with the company is that the driver is a joint lease, and the company has leased it an eye, and the driver may be a private lease in the case of a security system Or, in the case of retracting, and in the case of retracting the completion of the trip before the driver's arrival, it is adapted as the right of the client as a result of the council's decision as a rule. The driver arranges an adapted fine on the criminal clause BA Compensation for material damage, and recommend scientists, science students to work on depth research and study contracts emerging, and adapted according to the views of scholars, and the purposes of the law, and I suggest that is encouraging companies to facilitate the interests of the people to enact laws that allow them to operate without a fight.**

**key words:**

**Decades. Electronic. Transfer. Wild. Persons. Uber. Air conditioning. Juristic.**

## بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله أجمعين، سيدنا محمد، وعلى آله، وأصحابه، وأتباعه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ٨٢﴾ [1].

أما بعد:

فإنه مع سرعة تطور الحياة، ومع تقدم العالم الإلكتروني وتطوره المذهل، أصبح الإنترنت وسيلة مهمة لقضاء المتطلبات الحياتية، ومن أهم ما برز في السنوات الأخيرة تطبيقات التعامل مع الشركات الإلكترونية للنقل البري للأشخاص، والتي أضحت ناجحة بكل المقاييس في العالم عامة، ومصر خاصة، حيث يسرت على الأفراد سبل الوصول إلى سيارات الأجرة التي تنقلهم حيث أرادوا بكل يسر، وسهولة، مع تعامل راق، وأمان مجتمعي كبير، وكانت شركة أوبر، وهي إحدى الشركات الإلكترونية للنقل البري للأشخاص من أنجح الشركات التي استطاعت تغيير طريقة الحصول على سيارة أجرة للوصول إلى مكان ما، حيث كانت الطريقة التقليدية أن يقف المرء بعرض الشارع محاولا توقيف إحدى سيارات الأجرة، ثم يتفاهم مع سائقها على المكان الذي يقصده، وعلى السعر الذي يؤدي به السائق الخدمة، وقد يصل الطرفان لاتفاق، وقد لا يصلان، وقد تمر الدقائق فلا يحصل المرء ما يرمي إليه، فاختصرت شركة أوبر، ونظيراتها كل هذه الأمور عن طريق ضغطة زر لتطبيق في جهاز محمول، ليجد المرء نفسه أمام رجل يظهر اسمه، وتتضح مواصفات سيارته، ومحدد له القيمة التقديرية الأولية لأجرة السيارة التي توصله إلى حيث يريد، وما عليه إلا أن ينزل من بيته ليجد سائق السيارة التابع للشركة منتظرا أمام بيته.

---

[1] سورة الأنعام آية ٨٢.

وأمام هذا التطور الهائل ثارت قضايا فقهية، ما التكييف الفقهي لعلاقة الشركة بالسائقين التابعين لها؟ وما التكييف الفقهي لعلاقة العميل بالشركة؟ وكذا علاقته بالسائق؟ وما الذي يترتب على العقد المبرم بين العميل، والشركة بعد ضغطة زر التطبيق الخاص بالشركة؟

من هنا كان لي أن أبحث في التكييف الفقهي لتلك المعاملة حتى نتحرى ضبطها على وفق القواعد الشرعية، فتكون مؤصلة تأصيلا فقهيا يجعل المتعاملين في طمأنينة دينية، وأمان شرعي.

أسباب اختيار الموضوع، وأهميته:

وكان من أهم الأسباب التي دفعتني للكتابة في هذا البحث ما يلي:

- الحرص على تبين التكييف الفقهي لشركات النقل البري للأشخاص.
- العمل على محاولة رفع الإصر، والعنت أمام كل أمر من شأنه أن ييسر على الناس قضاء حاجاتهم، وتحقيق مصالحهم الدنيوية.
- النقل البري للأشخاص عامل ضروري في حياة الناس، حيث لا يخلو أحد كائن من كان من حاجته للتعامل معه، فكانت الحاجة ماسة إلى النظر في التكييف الفقهي لكل ما هو جديد، وحادث يخص هذا التعامل.
- حرص الآلاف من الرجال على الالتحاق بوظيفة سائق تابع لتلكم الشركات الإلكترونية للنقل البري للأشخاص، الأمر الذي يستدعي وقفة فقهية تزيل ما قد يلبس من بنود عقد تلك الشركات.
- محاولة ضبط القضايا المتجددة بميزان الشرع الحكيم في وقت علت فيه الأصوات المتحدثة في تلك القضايا، دون مراعاة للقواعد الفقهية، أو المقاصد الشرعية.
- الإسهام في وضوح إثراء الفقه الإسلامي بمعالجته للقضايا المعاصرة، والمتجددة.
- الإسهام في إثراء المكتبة الإسلامية، والفقه المعاصر بأبحاث تخدم المجتمع، وتبين مقاصد الشريعة بما يحقق مصالح الناس.

مشكلة البحث:

- تكمن المشكلة في التكييف الفقهي للتعامل مع شركات النقل البري للأشخاص.
- وتتمثَّل مشكلة البحث في الالتزامات المترتبة على التعاقد مع الشركات الإلكترونية للنقل البري للأشخاص، سواء للعميل، أو السائق، أو الشركة، الأمر

**الذي يحتاج لضبط الحقوق، والواجبات بما لا يخالف مقاصد الشريعة؛ تحقيقًا للعدالة بين المتعاقدين، وتحقيقًا للمصلحة العامة.**

**أهداف البحث:**

**من أهم الأهداف التي آثرت البحث من أجلها ما يلي:**

**- الوصول للتكييف الشرعي للتعامل مع الشركات الإلكترونية للنقل البري للأشخاص.**

**- بيان الالتزامات المُترتِّبة على عقد النقل البري للشركات الإلكترونية لنقل الأشخاص البري.**

**- محاولة الإسهام في التيسير على الناس بما يحقق مصالحهم، ويراعي احتياجاتهم.**

**- بيان عظم قدر الفقهاء، وقيمة فقههم، ووعيهم لمقاصد الشريعة، في كونهم أخرجوا آراء فقهية يستقيم معها التخريج عليها في كل ما يستجد من عقود، ومعاملات.**

**الدراسات السابقة:**

**من أهم ما عثرت عليه من الدراسات السابقة فيما يخص النقل ما يأتي:**

**- مسئولية الناقل البري في نقل الأشخاص (دراسة مقارنة) للباحث: أنس بن محمد بن عبدالعزيز آل فريان، رسالة ماجستير بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، إشراف د.عبد الله التريكي عام ١٤٣٤هـ.**

**والفرق بين بحثي وتلك الرسالة واضح، حيث إن الرسالة لم تتعرض لطبيعة عمل شركة أوبر، ولا للمسئولية الثلاثية التي بين الشركة، والسائق، والعميل.**

**- مسئولية الناقل البرِّي في نقل البضائع دراسة مقارنة؛ للباحث: إبراهيم بن عبدالعزيز الدهيش، إشراف: أ.د/ منصور نصر قموح، عام ١٤٢٠ هـ.**
**- وهذه الرسالة كما يتضح من عنوانها قد تخصصت في نقل البضائع فقط، بَيْدَ أن بحثي يتحدث في الأصل عن الناقل البري.**

**منهج البحث:**
**- لقد اعتمدت المنهج الوصفي في وصف واقع التعامل مع الشركات الإلكترونية للنقل البري للأشخاص، وبنود التعاقد الثلاثي بين الشركة، والسائق، والعميل، بالإضافة إلى المنهج الاستقرائي في محاولة التخريج على أقوال للفقهاء القدامى حتى أصل للتكييف الفقهي للشركات الإلكترونية للنقل البري للأشخاص.**

**خطة البحث:-**

**- قمت بتقسيم البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس:**
**- أما المقدمة، فذكرت فيها مشكلة البحث، وأسباب اختيار الموضوع، وأهميته، وأهداف البحث، والدراسات السابقة في الموضوع، ومنهج البحث، وخطته.**
**-**
**- أما التمهيد فكان في التعريف بالمصطلحات المتعلقة بالبحث، ونبذة عن شركة أوبر للنقل البري للأشخاص، وفيه مطلبان:**
**المطلب الأول: التعريف بالمصطلحات المتعلقة بالبحث.**
**المطلب الثاني: نبذة عن شركة أوبر للنقل البري للأشخاص.**
**أما المبحث الأول فهو: التعاقد في العقود الإلكترونية لشركة أوبر للنقل البري للأشخاص، وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: التعاقد بين شركة أوبر للنقل البري للأشخاص، والعميل.**

**المطلب الثاني: التعاقد بين شركة أوبر للنقل البري للأشخاص، والسائق.**

**أما المبحث الثاني فهو: القواعد الحاكمة والتكييف الفقهي لعقد شركة أوبر للنقل البري للأشخاص مع العميل، والسائق، وفيه ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: القواعد الحاكمة للتعامل مع شركة أوبر للنقل البري للأشخاص.**

**المطلب الثاني: التكييف الفقهي لعقد شركة أوبر للنقل البري للأشخاص مع العميل.**

**المطلب الثالث: التكييف الفقهي لعقد شركة أوبر للنقل البري للأشخاص مع السائق.**

**أما المبحث الثالث فهو: التكييف الفقهي لبنود التعاقد، وشروطه، بين العميل، والسائق مع شركة أوبر، وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: التكييف الفقهي لبنود التعاقد، وشروطه بين العميل، وشركة أوبر.**

**المطلب الثاني: التكييف الفقهي لبنود التعاقد، وشروطه بين السائق، وشركة أوبر.**

**أما الخاتمة، فتحتوي على نتائج البحث، والتوصيات.**

**أما الفهارس، فتحتوي على فهرس المراجع، وفهرس تفصيلي لموضوعات البحث.**

**وقد استعنت بالله رب العالمين ثم بذلت جهدي في كتابة هذه البحث وإخراجه في أبهى حلة، فما كان من توفيق فمنة من الله وحده سبحانه وتعالى، وما كان من نقص، أو تقصير فذاك ديدن الإنسان الضعيف، والكمال لله سبحانه وتعالى.**

# تمهيد في التعريف بالمصطلحات المتعلقة بالبحث،

# ونبذة عن شركة أوبر للنقل البري للأشخاص

**وفيه مطلبان:**

**الأول: التعريف بالمصطلحات المتعلقة بالبحث.**

**الثاني: نبذة عن شركة أوبر للنقل البري للأشخاص.**

## المطلب الأول

## التعريف بالمصطلحات المتعلقة بالبحث

**تعريف العقد الإلكتروني:**

**أولا: تعريف العقد لغة: هو مصدر من عقد الحبل، والبيع، والعهد، يعقده: شده، والعقد الضمان، والعهد: الجمل المُوثق الظهر، وتعاقدوا: تعاهدوا، فالعقد نقيض الحل، ثم استعمل في أنواع العقود من البيوعات، والعقود وغيرها، ثم استعمل في التصميم، والاعتقاد الجازم[1].**

**ثانيا: تعريف العقد اصطلاحا: هو ربط أجزاء التصرف بالإيجاب والقبول شرعا[2].**

---

**[1] ينظر [كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري "١٤٠/١"طبعة دار ومكتبة الهلال، تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي "٨/ ٣٩٤" طبعة دار الهداية].**

**[2] ينظر [التعريفات للجرجاني "ص١٥٣" طبعة دار الكتب العلمية بيروت– لبنان، الطبعة: الأولى، عام ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م، دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون للقاضي عبد النبي الأحمد نكري "٢٣٨/٢" طبعة دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م].**

**ثالثا: تعريف الإلكترون: هو عبارة عن شحنات كهربائية دقيقة جدًا، دائمة الحركة حول جسم هو النواة الذي هو جزء من الذرة[١].**

**وقد استخدمت الإلكترونيات في التصنيع، ودخلت في كثير من المجالات، فظهر الراديو الذي يستقبل هذه الموجات الإلكترونية، ثم ظهر التلفزيون، والتلكس، والهاتف، والفاكس، والحاسب الآلي، وغيرها من الأجهزة التي تعمل عن طريق الإلكترونيات.**

**وعلى ذلك فإن العقود الإلكترونية هي العقود التي تتم عبر هذه الوسائل، ونحوها من الآلات التي تعمل عن طريق الإلكترون، وهذا من حيث الأصل، إلا أنه بعد ظهور الحاسب الآلي وانتشار المراسلة، والتعاقد بواسطته، خصص هذا المصطلح للعقود التي تتم عن طريقه[٢].**

**وتقوم التجارة الإلكترونية مثلها في ذلك مثل التجارة العادية على تبادل السلع، وتقديم الخدمات، في مقابل نقدي أو عيني[٣].**

**تعريف الشركة:**

**الشركة لغة: مخالطة الشريكين، واشتركنا بمعنى تشاركنا، وجمع شريك: شركاء، وأشراك[٤].**

**الشركة اصطلاحا: هي عبارة عن عقد بين المتشاركين في الأصل والربح[٥].**

---

**[١] الإلكترون وأثره في حياتنا لجين بندك "ص٩"طبعة دار المعارف، مصر، سنة ١٩٥٧م.**
**[٢] المرجع السابق.**
**[٣] ينظر [العقود الإلكترونية دراسة فقهية تطبيقية مقارنة، د. عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الناصر، "ص٢١٢٢" من بحوث مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون- كلية الشريعة والقانون بالإمارات العربية المتحدة، المنعقد ٩-١١ ربيع الأول/١٤٢٤هـ الموافق ١٠-١٢مايو/٢٠٠٣م، التجارة الإلكترونية اندفاع عالمي وتراخ عربي، لخلود السكري، مجلة المعلومات، دمشق، المجلد ٨، عدد ٨٦، ص ٤٠، لسنة ١٩٩٩م].**
**[٤] ينظر [العين "٢٩٣/٥"، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي "١٥٩٤/٤" طبعة دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ].**
**[٥] مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر لعبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي" ٧١٤/١" طبعة دار إحياء التراث العربي.**

**أو هي ثبوت الحق في شيء لاثنين فأكثر على جهة الشيوع[١].**

**تعريف النقل لغة: النقل: تحويل شيء من موضع إلى موضع، والنقلة: انتقال القوم من موضع إلى موضع[٢].**

**تعريف الأشخاص: جمع شخص، وهو: سواد الإنسان وغيره تراه من بعيد، يقال: ثلاثة أشخص، والكثير شخوص، وأشخاص، وشخص الرجل بالضم، فهو شخيص، أي جسيم والمرأة شخيصة، وشخص بالفتح شخوصا، أي ارتفع، يقال: شخص بصره، فهو شاخص، إذا فتح عينيه وجعل لا يطرف[٣].**

**تعريف العميل هو: من يعامل غيره في شأن من الشؤون[٤]، والمقصود به في البحث الشخص الذي يطلب خدمة التوصيل لمكان معين.**

**والمقصود بالنقل البري للأشخاص هو: اتفاق بين طرفين، أحدهما الناقل، والآخر الراكب يتعهد فيه الناقل بنقل الراكب من نقطة القيام إلى نقطة الوصول مقابل أجرة[٥].**

**طبيعة العقد الإلكتروني للنقل البري للأشخاص: هو قيام عميل بطلب إلكتروني عبر الإنترنت للوصول عبر سيارة إلى منطقة معينة، فتقوم الشركة عبر تطبيقها الإلكتروني القائم على برمجية التعيين الإلكترونية السريعة التي تقوم بعملية بحث عن أقرب سائقي الخدمة المتواجدين في نفس موقع العميل، وتأكيد عملية الحجز، والاتفاق على الرحلة، ليقوم السائق بالوصول للعميل عن طريق موقعه**

---

**[١] الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي "٣١٦/٢" طبعة دار الفكر – بيروت.**

**[٢] ينظر [تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور "١٢٨/٩" طبعة دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، الصحاح "١٨٣٣/٥"].**

**[٣] ينظر [الصحاح "١٠٤٢/٣"، المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي "١٧/٥" طبعة دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م]**

**[٤] ينظر [المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة إبراهيم مصطفى وآخرون"٦٢٨/٢" طبعة دار الدعوة، معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي "٣٢٢/١" طبعة دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م].**

**[٥] قواعد وأحكام عقد البري في ضوء قانون التجارة الجديد لعدلي أمير خالد "ص١١" طبعة دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، عام ٢٠٠٦م.**

الإلكتروني والذي تحدده برامج الخرائط الإلكترونية، وما إن تنتهي الرحلة حتى تصل للعميل رسالة نصية على الإيميل المسجل مسبقا له بتكاليف الرحلة[١].

## المطلب الثاني

## نبذة عن شركة أوبر للنقل البري للأشخاص

تأسست شركة "أوبر" لخدمات تأجير السيارات عام ٢٠٠٩م في هولندا، ويقع مقرها الرئيسي في أمستردام، ومسجلة لدى غرفة التجارة بأمستردام تحت رقم: ٥٦٣١٧٤٤١" أوبر"[٢].

جاءت فكرة إنشاء المنصة خلال عام ٢٠٠٨م، حيث واجه ترافيس كالانيك، وغاريت كامب مشكلة في إيقاف سيارة أجرة بباريس، لذلك راودتهما فكرة إنشاء منصة تتيح استدعاء سيارة أجرة من أي مكان بالمدينة بمجرد الضغط على زر الخدمة.

وتقوم فكرة "أوبر" على الاستفادة من التطبيقات الحديثة في عالم الاتصالات، والإنترنت لإدارة قطاع سيارات الأجرة، وتوفير خدمات جديدة للعملاء بسرعة أكثر، وتكلفة أقل، ولا تمتلك أي سيارات، أو سائقين لكن تقوم بتعريف الراكب بالسائق عبر التطبيق الخاص بها.

---

[١] مقال بعنوان: " كيفية استخدام أوبر" بموقع ويكي هاو الإلكتروني https://cutt.us/Xy٢lc، تاريخ زيارة ٢٠١٧/٨/٥م.

[٢] موقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/qxXvo، بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٤م.

وتمتلك "أوبر" تطبيقًا للهواتف الذكية يقوم بتوظيف نظام GPS[1] للتواصل بين السائقين، والركاب الموجودين في أقرب مكان لهم، من خلال تأمين قناة اتصال سهلة، وسريعة بين الشريكين من خلال منصتها في العالم الافتراضي[2].

عندما بدأت شركة أوبر بشكل رسمي في مايو ٢٠١٠م، حصلت على انتباه العالم، والحكومات أيضًا خاصة أن عدة دول بدأت بفرض قوانين مُرهقة على الشركة، وحظرتها في بعض المدن، ولكن هذا لم يمنع أوبر من الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل أفضل، لتجذب انتباه المستثمرين وتحصل في أول جولة تمويل على ١١,٥ مليون دولارًا ، وفي الجولة الثانية حصدت استثمارات بقيمة ٣٠ مليون دولارًا، وفي الجولة الثالثة حصلت على تمويل قيمته ١,٢ مليار دولار، وقيمة الشركة كانت ١٧ مليار دولارًا في هذا العام[3].

---

(١) نظام تحديد المواقع العالمي، هو نظام ملاحي مبني على الأقمار الصناعية، ويتكون من شبكة تحتوي على ٢٤ قمرا صناعيا موجودة في مدار الفضاء من وزارة الدفاع الأمريكية، كانت الحكومة تستخدم نظام الجي بي إس (GPS) لأغراض عسكرية فقط، لكنها أتاحت المجال للاستخدام المدني في سنة ١٩٨٠م، وتدور الأقمار الصناعية حول الأرض مرتين في اليوم في مسار دقيق جدًا، و تقوم بنقل معلومات الإشارة الى الأرض، يقوم جهاز استقبال إشارة الأقمار بأخذ المعلومات، واستخدام تقنية التثليث لتحديد موقع المستخدم بدقة، يقوم جهاز الاستقبال بالمقارنة بين الوقت الذي تم فيه إرسال الإشارة من القمر الصناعي، مع الوقت الذي تم استقبالها منه، وفرق الوقت يحدد لمستقبل الاشارة كم يبعد القمر الصناعي، بعد أن يقوم جهاز الاستقبال بجمع قياسات للمسافة من عدة أقمار، يمكنه تحديد موقع المستخدم وعرض موقعه على الخريطة الإلكترونية الموجودة في جهازه. ينظر [مقال بعنوان: "ما هو GPS" بموقع دار موجه الإلكتروني- المهتم بتوفير أجهزة تحديد المواقع للمستخدم- https://cutt.us/QdxMg ، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٥م].

(٢) مقال بعنوان: "تعرف على شركة "أوبر -uber" لخدمة تأجير السيارات (نشأتها والمستثمرون فيها)" بموقع أرقام الإلكتروني - المتخصص في سوق الأسهم السعودي- https://cutt.us/NAmdz، بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢م، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٥م.

(٣) مقال بعنوان: "تغريدة المليار دولار... هكذا أطلق هذا الرجل شركة أوبر" بموقع تِك الإلكتروني https://cutt.us/tHHfm، بتاريخ ٢٠١٥/٩/١٦م، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٥م.

# المبحث الأول

## التعاقد في العقود الإلكترونية لشركة أوبر للنقل البري للأشخاص

**وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: التعاقد بين شركة أوبر للنقل البري للأشخاص والعميل.**

**المطلب الثاني: التعاقد بين شركة أوبر للنقل البري للأشخاص والسائق.**

### المطلب الأول

### التعاقد بين شركة أوبر للنقل البري للأشخاص والعميل

**من أجل الوصول للتكييف الفقهي للعقد الإلكتروني لشركة أوبر للنقل البري للأشخاص، ينبغي أن يتم التأمل في طبيعة التعاقد الذي يتم بين الشركة، والعميل، لذا كان من الضروري الاطلاع على بنود العقد حتى يسهل التكييف الفقهي له، وبالاطلاع على شروط التعاقد المنشورة بموقع الشركة الإلكتروني، يتبين لنا عدة أمور:**

**أولاً: أطراف العقد، هما الشركة، والعميل فحسب، حيث إن التعاقد يعطي للعميل نفسه، وليس لغيره الحق في طلب الخدمة من الشركة، وهو ما يظهر في النص الآتي: "تمنحك شركة أوبر، شريطة امتثالك بهذه الشروط، ترخيصًا محدودًا غير حصري لا يمكن ترخيصه من الباطن، ولا يمكن نقله إلى شخص آخر وهو قابل للإلغاء، من أجل: الوصول إلى التطبيقات، واستخدامها على جهازك الشخصي فيما يتعلق باستخدامك للخدمات فقط "[1].**

**ثانيًا: شروط العاقد، ويظهر جليا في النص الآتي: " من أجل استخدام معظم جوانب الخدمات، يجب أن تقوم بالتسجيل من أجل الحصول على حساب شخصي فعّال لخدمات المستخدم، والمحافظة عليه "الحساب"، ويجب أن يكون عمرك ١٨**

---

[1] موقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/qxXvo، بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٤م.

**عامًا على الأقل، أو تكون في سن الرشد القانونية في ولايتك القضائية (إن كان مختلفًا عن ١٨ عامًا) حتى يتسنى لك الحصول على حساب، ويتطلب تسجيل الحساب تقديم معلومات شخصية معينة إلى أوبر كاسمك، وعنوانك، ورقم هاتفك الجوال، وعمرك، إضافة إلى طريقة دفع واحدة صحيحة على الأقل (إما بطاقة ائتمانية أو شريك دفع مقبول)..... ولا يجوز لك أن تتسبب، عند استخدامك للخدمات، في إلحاق أذى، أو إزعاج، أو مضايقة، أو أضرار في الملكية، سواء إلى مقدمي الخدمات الخارجيين أو إلى أي أطراف أخرى "[١].**

**ونستطيع أن نستخلص الشروط الواجبة في العميل على النحو الآتي:**

**أ- أن يكون عمره ثمانية عشر عامًا فأكثر.**
**ب- القيام بالتسجيل في الشركة، محددا بياناته من الاسم، والعنوان، ورقم الهاتف، وبيان طريقة دفع الأموال وقت طلب الخدمة.**
**ت- ألا يصدر منه ما يضر الشركة، أو السائق بأي شكل من أشكال الضرر، والأذى في الملكية.**

**ثالثًا: طريقة التعاقد، وتظهر في البند الآتي "تحكم شروط الاستخدام هذه "الشروط" وصول، أو استخدام الأفراد..... للتطبيقات، والمواقع الإلكترونية، والمحتويات، والمنتجات والخدمات التي توفرها شركة أوبر..... .**

**إن وصولك إلى الخدمات، واستخدامها يعتبر موافقة منك على الالتزام بهذه الشروط، مما يُنشئ علاقة تعاقدية بينك وبين أوبر، وفي حالة عدم موافقتك على هذه الشروط، لا يجوز لك الحصول على الخدمات، أو استخدامها"[٢]. وبهذا النص يتضح أن العقد ينشأ عن طريق التطبيق الإلكتروني، بمجرد أن يقوم العميل بتحميل تطبيق شركة أوبر، وبالضغط على الموافقة على الشروط التي وضعتها الشركة يبدأ العقد المتمثل في أن الشركة منوط بها توفير خدمة النقل للعميل متى رغب بذلك للمكان الذي يقصده.**

**رابعًا: طبيعة الخدمة، وتظهر في البند الآتي "تُشكل الخدمات منصة تقنية تمكّن مستخدمي تطبيقات الجوال، أو المواقع الإلكترونية الخاصة بشركة أوبر، والمتاحة كجزء من الخدمات يُشار إلى كل منها بـ "التطبيق" لترتيب وجدولة**

---

**[١] المرجع السابق.**
**[٢] المرجع السابق.**

**خدمات النقل، و/أو الخدمات اللوجستية[١] مع الأطراف الخارجية المستقلة المقدمة لهذه الخدمات، بما في ذلك مقدمي خدمات النقل الخارجيين المستقلين، ومقدمي الخدمات اللوجستية الخارجيين المستقلين بموجب الاتفاق مع أوبر، أو بعض شركاتها الفرعية "مقدمو الخدمات الخارجيون"، يتم توفير الخدمات لاستخداماتك الشخصية غير التجارية فقط، إلا إذا وافقت أوبر على خلاف ذلك في اتفاقية كتابية منفصلة معك"[٢]، وهنا يظهر أن شركة أوبر إنما دورها ترتيب من يقوم بتنفيذ خدمة نقل العميل من مكان لآخر على أكمل وجه، وهو ما يسمى بالخدمة اللوجستية.**

**<u>خامسًا: الغرض من العقد:</u> وهو خدمة العميل في تنقله الشخصي فقط، وليس التجاري، فلا يحق للعميل أن يستخدم الخدمة المقدمة له من الشركة عبر السائق (مقدم الخدمات الخارجي) في أي نشاط تجاري، فلا يقوم بالمتاجرة بإركاب غيره مقابل أجرة، أو غير ذلك، وهذا ما يظهر من النص الآتي: " وفي جميع هذه الحالات يكون الاستخدام شخصيا فقط، وغير التجاري"[٣].**

**<u>سادساً: طريقة سداد الأجرة،</u> وهذا ركن من أركان العقد يتم تحديده وقت قيام التعاقد، إما أن يكون الدفع عن طريق المباشرة، أو عن طريق الحساب المصرفي، وعملية الدفع غير قابلة للاسترداد، لأنها تتم بعد قيام الخدمة، والوصول لنهاية الرحلة المقصودة، ويظهر ذلك في النص الآتي: " تتفهم من جانبك أن استخدام الخدمات قد يؤدي إلى فرض رسوم عليك في مقابل الخدمات، أو السلع التي تحصل عليها من مقدم خدمات خارجي "الرسوم"، وبعد أن تتلقى الخدمات، أو السلع المتحصل عليها من خلال استخدامك للخدمة، ستسهل عليك شركة أوبر دفع الرسوم المطبقة نيابة عن مقدم الخدمات الخارجي بصفتها وكيل تحصيل المدفوعات المحدود التابع لمقدم الخدمات الخارجي، ويعتبر دفع الرسوم على هذا النحو فعالاً، كما لو أجري الدفع مباشرة من جانبك إلى مقدم الخدمات الخارجي، وستشمل الرسوم الضرائب المعمول بها بحسب ما ينص عليه القانون،**

---

**[١] الخدمات اللوجستية، أو ما يعرف بالعربية بفن السوقيات، وهو عبارة عن علم، وإدارة تدفق الموارد المختلفة كالبضائع، والطاقة، والمعلومات، والخدمات البشرية المختلفة من منطقة الإنتاج، وحتّى منطقة الاستهلاك. ينظر مقال بعنوان:" معنى الخدمات اللوجستية" لصابرين السعو بموقع موضوع الإلكتروني، https://cutt.us/٢OC٨I، بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٥م، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٠م.**

**[٢] موقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/qxXvo، بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٤م.**

**[٣] المرجع السابق.**

**وتكون جميع الرسوم التي تدفعها نهائية وغير قابلة للاسترداد، ما لم تحدد أوبر خلاف ذلك"[١].**

**(مقدم الخدمات الخارجي هو السائق)**

**سابعًا: التراجع عن إتمام الرحلة، فللعميل الحق في الرجوع عن إتمام رحلته التي طلبها، طالما لم يصل إليه السائق، فإن وصل إليه، وطلب العميل الإلغاء، كان للشركة تغريم العميل مبلغا مقابل هذا الإلغاء، ويظهر هذا في النص الآتي: " يجوز لك أن تختار إلغاء طلبك الخاص بالخدمات، أو السلع المقدمة من مقدم خدمات خارجي في أي وقت قبل وصول مقدم الخدمات الخارجي، حيث إنه في حالة وصوله قد يتم مطالبتك بدفع رسم الإلغاء".**

**ثامنًا: مسئولية العميل، فالعميل مسئول عن أي أضرار تصيب السيارة التي استعملها في النقل، بشرط أن يكون قد استعملها على غير الوجه المعتاد، أو الطبيعي، فوضع فيها ما تفوق حمولتها، أو قام بأذى استدعى تنظيفها، كأن تبول ولده فيها، أو ما شابه ذلك، فالعميل مطالب بدفع قيمة إصلاح الأضرار، أو تنظيف المتسخ، ويظهر هذا جليا في النص الآتي: " ستتحمل أنت المسؤولية عن تكلفة إصلاح الأضرار (أو التنظيف اللازم) في مركبات مقدم الخدمات الخارجي، وممتلكاته، والناشئة عن استخدام الخدمات الواردة في حسابك بشكل يفوق الأضرار الناجمة عن "البلى بالاستعمال العادي" والتنظيف الضروري ("الإصلاح أو التنظيف")، في حالة إبلاغ مقدم الخدمات الخارجي عن حاجته للإصلاح، أو التنظيف، واعتماد طلب هذا الإصلاح، أو التنظيف من قبل أوبر، بناءً على تقديرها المعقول، تحتفظ أوبر بحقها في تسهيل دفع تكلفة معقولة لهذا الإصلاح، أو التنظيف نيابة عن مقدم الخدمات الخارجي باستخدام طريقة الدفع المحددة في حسابك"[٢].**

---

**[١] موقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/qxXvo، بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٤م.**

**[٢] المرجع السابق.**

## المطلب الثاني

## التعاقد بين شركة أوبر للنقل البري للأشخاص، والسائق

**المتأمل في طبيعة التعاقد بين شركة أوبر، وقائدي السيارات مقدمي خدمة توصيل الأفراد يلحظ عدة أمور:**

**أولا: أن العقد يتم بين الشركة، والسائق عن طريق تطبيق إلكتروني، أو عن طريق وكيل الشركة بالمدينة التي فيها السائق.**

**ثانيا: أن الشركة لا توفر سيارات للسائقين، بل السائق هو من يتقدم بطلب للموافقة على قبول سيارته للعمل، أو تقوم الشركة بالتنسيق بين طالبي العمل، ومكاتب طالبي تأجير السيارات، ليعمل طالب العمل على سيارة طالب تأجير السيارة، وتشترط الشركة اشتراطات معينة بحسب أنواع السيارات، وحالتها.**

**ثالثا: أن مهمة الشركة التنسيق بين العميل، والسائق في مقابل أن الشركة تأخذ نسبة من إجمالي مبلغ الرحلة.**

**رابعا: الأموال التي يتم تحصيلها سواء من الشركة، أو السائق يتم المقاصة بينها نهاية كل فترة بحسب نصيب الشركة، أو السائق من إجمالي المبلغ[1].**

**خامسا: أن الشركة تجتهد في أن يكون العامل لديها على قدر من التقدير، والأمانة، والثقة، وذلك بضوابطها التي تشدد فيها على كونه لا يتعاطى مخدرات، ولم يسبق له الاتهام في أي قضية جنائية، وأنه قد بلغ سن الرشد الذي يزن فيه**

---

**[1] مقال بعنوان: "هذه هي شروط العمل بشركة أوبر إن كنت تفكر بالعمل كسائق لديهم" لعبد الرحمن السليمة، بموقع مجلتك الإلكتروني/ https://cutt.us/vDf٩d، بتاريخ ٢٠١٧/٦/٥م، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٥م.**

**الأمور، ويتصرف بحكمة[١]، ثم هي من خلال حوافز معينة مرتبطة بتقييم العميل للسائق[٢] تجعل السائق حريصا على عدم التصرف بغير لباقة مع العملاء، مما**

**يجعل ثقة العميل في الشركة في أفضل حال[٣].**

**سادسا: المسئولية كاملة تقع على عاتق العميل، أو السائق متى حدث ضرر لأحدهما، وليس للشركة أي دخل فيما قد يحدث من تجاوز، أو حوادث، أو أضرار، وهذا ما يحدده النص الآتي: " لن تكون أوبر مسؤولة عن الأضرار غير المباشرة، أو العرضية، أو الخاصة، أو التحذيرية، أو الجزائية، أو التبعية، بما فيها خسارة الأرباح، أو فقدان البيانات، أو الإصابة الشخصية، أو الضرر اللاحق بالممتلكات المرتبط، أو الناجم بأي صورة عن استخدام الخدمات، حتى وإن أبلغت أوبر باحتمالية حدوث تلك الأضرار"[٤].**

**سابعا: أي اتفاق بين العميل، والسائق على خلاف التعاقد الذي تم بين الشركة والعميل، ليس للشركة دخل فيه، ولا مسئولية عنه، فلو اتفق العميل مع السائق على معاملة تجارية، أو قام السائق بإركاب عملاء مختلفين برحلة واحدة، ليس للشركة دخل فيه، ولا مسئولية عنه متى ترتب على تلك المعاملة أي أضرار، ويتبين هذا من النص الآتي: " ولن تكون أوبر مسؤولة عن أي أضرار، أو مسؤوليات، أو خسائر تنشأ عن: استخدامك للخدمات، أو اعتمادك عليها، أو عدم قدرتك على الوصول إلى الخدمات، أو استخدامها، أو أي معاملة تجارية، أو علاقة بينك، وبين أي مقدم خدمات خارجي، حتى وإن تم إبلاغ أوبر باحتمالية حدوث تلك الأضرار، ولن تكون أوبر مسؤولة عن التأخير، أو الإخلال بالأداء**

---

**[١] مقال بعنوان: "شروط العمل في شركة أوبر سائق بسيارة" بموقع أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/zK٠U٧، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٥م.**

**[٢] نظام التقييم للسائقين يعتمد على التقييم الذي يمنحه الراكب للسائق في نهاية كل مشوار، ويكون بين نجمة واحدة إلى خمسة نجوم، هذا التقييم يمكن أن يؤثر على سمعة السائق، وبناءً عليه قد تزيد، أو تنقص المكافآت، والحوافز التي قد يحصل عليها السائق، فضلًا عن تأثير التقييم على المستقبل المهني للسائق، وكمية الأرباح التي يمكنه تحقيقها. مقال بعنوان:"هذه هي شروط العمل بشركة أوبر إن كنت تفكر بالعمل كسائق لديهم" لعبد الرحمن السليمة، بموقع مجلتك الإلكتروني/ https://cutt.us/vDf٩d، بتاريخ ٢٠١٧/٦/٥م، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٥م.**

**[٣] مقال بعنوان: "شروط العمل في شركة أوبر سائق بسيارة" بموقع أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/zK٠U٧، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٥م.**

**[٤] موقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/qxXvo، بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٤م.**

**الناشئ عن أسباب تقع خارج سيطرة أوبر المعقولة، وتقر من جانبك بأن مقدمي خدمات النقل الخارجيين الذين يقدمون هذه الخدمات المطلوبة من خلال بعض أنواع الطلبات قد يقومون بتقديم خدمات مشاركة الركوب، أو خدمات النقل من النظير إلى النظير، وأنهم قد لا يكونون مُرخّصين أو مُصرّح لهم من الناحية المهنية"[1].**

**ثامنا: للعميل الحق في دفع مبالغ زائدة عن المطلوب نهاية الرحلة على سبيل الهبة والتطوع، دون إجبار من السائق، أو محاولة منه لدفعه لذلك، ويتضح هذا من النص الآتي: " لا تخصص أوبر أي حصة من مدفوعاتك على سبيل الهبة، أو الإكرامية لمقدم الخدمات الخارجي، إن أي بيان تقدمه أوبر على موقعها الإلكتروني، أو في التطبيق أو مواد التسويق لشركة أوبر بأن الإكراميات "طوعية" و/أو "غير مشترطة" و/أو "مُضمّنة" في المدفوعات التي تقدمها للحصول على الخدمات، أو السلع المقدمة لا يُقصد به الإشارة إلى أن أوبر تقدم أي مبالغ إضافية لمقدم الخدمات الخارجي سوى المبالغ الموضحة أعلاه، تُدرك وتوافق من جانبك على أنه في حين أن لك مطلق الحرية في تقديم مدفوعات إضافية على سبيل الإكرامية لأي مقدم خدمات خارجي يزودك بالخدمات، والسلع من خلال الخدمة إلا أنك غير ملزم بذلك، فالإكراميات تُدفع طواعية"[2].**

---

**[1] المرجع السابق.**
**[2] المرجع السابق.**

# المبحث الثاني

# القواعد الحاكمة والتكييف الفقهي لعقد شركة أوبر للنقل البري للأشخاص مع العميل، والسائق

**وفيه ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: القواعد الحاكمة للتعامل مع شركة أوبر للنقل البري للأشخاص.**

**المطلب الثاني: التكييف الفقهي لعقد شركة أوبر للنقل البري للأشخاص مع العميل.**

**المطلب الثالث: التكييف الفقهي لعقد شركة أوبر للنقل البري للأشخاص مع السائق.**

## المطلب الأول

## القواعد الحاكمة للتعامل مع شركة أوبر للنقل البري للأشخاص

**التعامل مع شركة أوبر الإلكترونية للنقل البري للأشخاص يحكمه اعتبارات شرعية حاكمة عليها، هذه الاعتبارات تتمثل في الآتي:**

**١- الكتاب كالخطاب[١]:**

**فهذه قاعدة فقهية تدل على أن العقود التي تتم عبر الكتابة، والمراسلة حكمها حكم الخطاب، والتكلم بين العاقدين، فمدار الحكم على صحة العقد صدور إيجاب، وقبول من بالغين عاقلين، فالعبارات الكتابية كالمخاطبات الشفهية، لأن المراد بالخطاب المخاطبة، والمكالمة، فما يترتب على المكالمات الشفوية يترتب على المكالمة الكتابية[٢]، قال ابن نجيم: "أحكام الكتابة، يصح البيع بها"[٣]، وفي**

---

[١] ودليل هذه القاعدة: أن الرسول - صلى الله عليه وسلم – كان مأمورًا بتبليغ الرسالة إلى الناس كافة، وبلغهم مرة بالكتاب، ومرة بالخطاب، والقرآن أصل الدين، وقد وصل إلينا بالكتاب. [القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة د. محمد مصطفى الزحيلي "٣٣٩/١" طبعة دار الفكر – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م].

[٢] ينظر [غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر لشهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي "٤٤٥/٣" طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، عام ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية لمحمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي "ص٣٠١" طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م].

[٣] الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان لابن نجيم "ص٢٩٢" طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، عام ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م.

التعامل الإلكتروني مع شركة أوبر يتم الإيجاب من الشركة عبر تطبيقها الذي يتضح فيه شروط التعاقد معها، ويتم القبول من العميل إذا قام بالضغط على زر قبول الشروط، والموافقة على الأحكام.

٢- **الأصل في العقود والمعاملات الإباحة[١]:**

فإن من القواعد الراسخة في الفقه الإسلامي، وفي أبواب ما يستحدثه الناس بينهم من معاملات، وعقود، وشروط أن الأصل في ذلك كله هو الإباحة، والجواز، فلا يمنع منها شيء إلا بنص صريح، ويبقى ما عدا ذلك على أصل الإباحة[١].

---

[١] والأدلة على صحة القاعدة عديدة، منها:

أ- الآيات التي جاء فيها الأمر بالوفاء بالعقود، والعهود كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ۚ﴾[سورة المائدة من آية ١]، وقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ ۖ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [سورة الإسراء من آية ٣٤]، ونحوهما من الآيات في هذا المعنى.

وجه الاستدلال: أن الله أمر بالوفاء بالعهود، والعقود مطلقا، فدل على أن الأصل فيها الإباحة لا الحظر، إذ لو كان الأصل فيها الحظر لم يجز أن يؤمر بها مطلقا. [القواعد النورانية الفقهية لابن تيمية "ص٢٦٦" طبعة دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، عام ١٤٢٢هـ].

ب- قوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها، وحد حدودا فلا تعتدوها ، وسكت عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها " [رواه الدارقطني في سننه، كتاب الرضاع "٣٢٥/٥" طبعة مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٤هـ، قال الهيثمي " ورجاله رجال الصحيح" مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي "١٧١/١" طبعة مكتبة القدسي، القاهرة، عام١٤١٤هـ، ١٩٩٤م] وقوله صلى الله عليه وسلم: "الحلال ما أحل الله في كتابه ، والحرام ما حرم الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنكم" [أخرجه الترمذي في سننه، أبواب اللباس"٢٧٢/٣" طبعة دار الغرب الإسلامي – بيروت، عام ١٩٩٨م، وقال " وهذا حديث غريب، لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه"].

وجه الاستدلال: فهذا يدل على أن الأمور إما محرمة، وإما مباحة، وإما مسكوت عنها فهي مما عفا الله عنها. [الموافقات للشاطبي "٢٥٣/١" طبعة دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م].

ت- أن العقود والشروط من الأفعال العادية، والأصل فيها عدم التحريم، فيستصحب ذلك حتى يقوم الدليل على التحريم، والمعتبر في ذلك مصالح العباد، قال الشاطبي: "وأما أن الأصل في العادات الالتفات إلى المعاني، فلأمور: أولها: الاستقراء، فإنا وجدنا الشارع قاصدا لمصالح العباد، والأحكام العادية تدور معه حيثما دار، فترى الشيء الواحد يمنع في حال لا تكون فيه مصلحة، فإذا كان فيه مصلحة جاز". [الموافقات "٥٢٠/٢"].

**ولما كان التعامل مع شركة أوبر للحصول على خدمة النقل من مكان لآخر هو تعامل يتم بطريقة جديدة غير معهودة سلفا، فإن الأصل فيها الإباحة، إلا إذا ورد في هذه الطريقة ما يخالف النص الشرعي، أو يتعارض مع مقاصد الشريعة.**

**٣- الأصل حمل العقود على الصحة[٢]:**

**فمتى أمكن حمل العقد على وجه الصحة كان ذلك أولى من حمله على وجه الفساد، والبطلان، قال الزركشي: "العقود الجارية بين المسلمين محمولة على الصحة ظاهرا إلى أن يتبين خلافه، ولهذا إذا اختلفا في الصحة والفساد صدق مدعي الصحة"[٣].**

**فعلى هذا يكون الأصل في الحكم على العقد الإلكتروني لشركة أوبر للنقل البري للأشخاص هو الصحة إلا أن يتبين ما يخرق هذه الصحة من جهالة، أو فساد، أو غرر، أو بطلان.**

---

**[١] هذا قول ابن تيمية خلافا للجمهور، الذين يرون أن الأصل الحظر. [القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة "٨٢٥/٢"].**
**قال ابن تيمية: "فقد جاء الكتاب، والسنة بالأمر بالوفاء بالعهود، والشروط ، والمواثيق، والعقود، وبأداء الأمانة، ورعاية ذلك، والنهي عن الغدر، ونقض العهود، والخيانة، والتشديد على من يفعل ذلك، ولو كان الأصل فيها الحظر والفساد، إلا ما أباحه الشرع لم يجز أن يؤمر بها مطلقا، ويذم من نقضها، وغدر مطلقا". الفتاوى الكبرى لابن تيمية "٨٨/٤" طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.**
**[٢] فرق هذه القاعدة عن القاعدة السابقة "الأصل في العقود والمعاملات الإباحة"، أن هذه القاعدة عند عدم الخلاف، والتنازع بين المتعاقدين، فإن حصل شك أن العقد ورد عن الشارع ما يدل على تحريمه أم لا، فهو صحيح جائز شرعًا، وبعد ذلك إن حصل خلاف في صحة العقد، وفساده فإنه يحمل على الصحة. [القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة "٨٢٥/٢"].**
**[٣] المنثور في القواعد الفقهية لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي "٤١٣/٢" طبعة وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، عام ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.**

## المطلب الثاني

## التكييف الفقهي لعقد شركة أوبر للنقل البري للأشخاص مع العميل

**من خلال ما سبق من عرض لائحة التعاقد مع شركة أوبر، يظهر أن الشركة إنما دورها ترتيب من يقوم بتنفيذ خدمة نقل العميل من مكان لآخر على أكمل وجه، وهو ما يسمى بالخدمة اللوجستية.**

**<u>صورة التعاقد:</u> أن العميل يطلب من الشركة أن يستأجر منها سيارة بسائق يصل خلالها إلى مكان معين، ثم إن الشركة بها من العمال السائقين المتعاقدين معها الذين تستأجرهم العدد الكثير، فتنظر في أقرب سائق للعميل فتوجهه إلى تنفيذ ما يطلبه العميل، والسائق يقوم بذلك بناء على أن الشركة تؤجره، ولكن بسعر أقل مما تتعاقد به الشركة مع العميل، فمثلا لو كان التنقل يتكلف العميل فيه مائة جنيه، فإن الشركة تعطي السائق خمسة وسبعين جنيها، وتأخذ خمسة وعشرين[1].**

**التكييف الفقهي لتعاقد العميل مع الشركة: نستطيع أن نكيف هذه المعاملة بناء على عقد الإجارة[2]، ولتبيين ذلك، نوضح الآتي:**

**الإجارة قسمان:**

**<u>الأول:</u> إجارة عين، أي على عين بذاتها كإجارة شقة بذاتها، أو دابة، أو شخص معينين.**

---

**[1] ينظر [صفحة "دليل أوبر للسائقين" على تويتر، https://cutt.us/SYM٦S، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٠م].**

**[2] الإجارة لغة: بكسر الهمزة، هذا هو المشهور، قال أهل اللغة أصل الأجر الثواب، يقال أجرت فلانا من عمله كذا أي أثبته، والله يأجر العبد أي يثيبه، والمستأجر يثيب المؤجر عوضا عن بدل المنافع. تحرير ألفاظ التنبيه لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي "ص٢١٩" طبعة دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ، لسان العرب لابن منظور "١٠/٤" طبعة دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.**
**والإجارة اصطلاحا: عقد على منفعة مقصودة معلومة قابلة للبذل والإباحة بعوض معلوم. مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للخطيب الشربيني "٤٣٨/٣" طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.**

**والثاني: الإجارة الواردة على العمل، أي بذل أجر مقابل عمل معين.**

**والأجير نوعان:**

**الأول: الأجير الخاص، وهو الذي يقع العقد عليه في مدة معلومة، يستحق المستأجر فقط أن ينتفع بعمل الأجير دون غيره، كرجل استؤجر لخدمة، أو عمل، أو بناء، يوما أو يومين، أو سنة، أو غير ذلك، كالعامل في شركة، أو محل، وسمي خاصا لاختصاص المستأجر بنفعه دون بقية الخلق.**

**والثاني: الأجير المشترك: وهو الذي يعمل عملا لأكثر من شخص، كالخياط، والنجار، وغيرهم، ويعقد العقد معه على عمل معين، فيخيط ثوبا لرجل، وثوبا آخر لغيره، وكذا النجار، والطبيب، وسمي مشتركا، لأنه يتقبل أعمالا من اثنين، وثلاثة، وأكثر، في وقت واحد، فيعمل لهم، وهكذا[1].**

**قال الكاساني: " والأجير قد يكون خاصا، وهو الذي يعمل لواحد، وهو المسمى بأجير الواحد، وقد يكون مشتركا، وهو الذي يعمل لعامة الناس، وهو المسمى بالأجير المشترك، وذكر بعض المشايخ أن الإجارة نوعان إجارة على المنافع، وإجارة على الأعمال، وفسر النوعين بما ذكرنا، وجعل المعقود عليه في أحد النوعين المنفعة، وفي الآخر العمل وهي في الحقيقة نوع واحد لأنها بيع المنفعة"[2].**

**قال ابن رشد: " الإجارة على عمل شيء بعينه، كنسج الغزل، وخياطة الثوب تنقسم على قسمين؛ أحدهما: أن يكون العمل مضمونا في ذمة الأجير، والثاني: متعينا في عينه"[3].**

---

[1] الغرر البهية في شرح البهجة الوردية لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري "٣٣٢/٣" طبعة المطبعة الميمنية.

[2] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي باختصار "١٧٤/٤" طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، عام ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

[3] البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة لابن رشد القرطبي "٤٠٩/٨-٤١٠" طبعة دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

**قال الرملي: "(وهي قسمان): (واردة على عين كإجارة العقار).....(و) واردة (على الذمة كاستئجار دابة) مثلا (موصوفة) بالصفات الآتية "[1].**

**قال البهوتي: "(فصل والإجارة على ضربين أحدهما إجارة عين) وله صورتان: إحداهما أن تكون إلى أمد معلوم الثانية: أن تكون لعمل معلوم وسيأتيان ثم العين تارة تكون معينة، كاستأجرت من هذا العبد ليخدمني سنة بكذا (أو ليخيط لي هذا الثوب بكذا)"[2].**

**شروط إجارة العين:**

**اتفقت كلمة الفقهاء على أن الإجارة إذا وقعت على عمل بعينه، من شخص، أو متاع بعينه، لا بد أن يتوفر فيها الشروط الآتية:**

**أ- أن يتم العقد على نفع العين الذي يستوفى دون أجزائها.**
**ب- معرفة العين المؤجرة برؤية إن كانت تنضبط بالصفات، كالدار والحمام أو صفة يحصل بها معرفة المؤجر كمبيع.**
**ت- القدرة على التسليم.**
**ث- اشتمالها على المنفعة المعقود عليها.**
**ج- كون المنفعة مملوكة للمؤجر، أو مأذونا له فيها[3].**

**والمتأمل في طبيعة عقد شركة أوبر مع العميل يجد أنها تقوم بترتيب من يقوم بتنفيذ خدمة نقل العميل، وهي في الوقت ذاته ليست خاصة بالعميل وحده، بل هي تقوم بذلك لكل عميل يتواصل بها عن طريق تطبيقها، فتكون الشركة أجيرا**

---

**[1] نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي "٢٦٤/٥" طبعة دار الفكر، بيروت، الطبعة الأخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.**
**[2] كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى "٥٦٠/٣-٥٦١" طبعة دار الكتب العلمية.**
**[3] ينظر [تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق لفخر الدين الزيلعي الحنفي "١٠٦/٥" طبعة المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، عام ١٣١٣ هـ، (ثم صورتها دار الكتاب الإسلامي ط٢)، منح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد بن أحمد بن محمد عليش "٤٩٣/٧-٤٩٥" طبعة دار الفكر – بيروت، عام ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، كفاية الأخيار "ص٢٩٤-٢٩٦"، كشاف القناع "٥٦٢/٣-٥٦٦"].**

مشتركا بين العملاء مسئوليتها إتمام العمل على أكمل وجه، وبذات الوقت، الإجارة الواردة على عملية نقل العميل من مكان لآخر الراجح فيها أنها إجارة عين شركة أوبر، وذلك لأن العميل إنما يطلب من الشركة بعينها تنفيذ خدمته بالنقل إلى وجهته، ولا يقبل شركة أخرى، قال الجلال المحلي: "(ولو قال استأجرتك لتعمل كذا فإجارة عين) للإضافة إلى المخاطب، (وقيل) إجارة (ذمة)؛ لأن المقصود حصول العمل من جهة المخاطب فله تحصيله بغيره"[١].

وقد توفرت شروط إجارة العين التي حددها الفقهاء في هذا العقد، من حيث إن العقد يأتي على الانتفاع بسيارات تابعة للشركة للنقل إلى مكان محدد، وحيث إن السيارات موصوفة بصفات محددة[٢]، والشركة قادرة على الوفاء بنقل العميل حيث يريد، والشركة عبر استئجارها السيارة تملك التصرف في منفعة السيارات.

---

[١] شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين المطبوع مع حاشيتي قليوبي وعميرة "٦٩/٣" طبعة دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، عام ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

[٢] ينظر مقال بعنوان: "السيارات المقبولة للعمل في أوبر، بموقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/١١Sff، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٠م.

## المطلب الثالث

## التكييف الفقهي لعقد شركة أوبر للنقل البري للأشخاص مع السائق

**بعد أن بينت أن شركة أوبر تقوم بعقد إجارة عين للعميل، بأن تتكفل بنقله حيث يريد عن طريقها.**

**فإن الشركة تقوم باستئجار سائقين ليقوموا بتنفيذ مهمة نقل العميل، والتكييف الفقهي لهذا الاستئجار يكون على النحو الآتي:**

**أولا: السائقون الذين يعملون مع شركة أوبر إنما هم أجراء مشتركون بينها، وبين غيرها، بدليل أن الواقع يخبر بأن السائق قد يكون في نفس اللحظة على تطبيقين مختلفين لشركتين، شركة أوبر، وشركة غيرها من نظيراتها اللاتي يعملن عن طريق العقود الإلكترونية للنقل البري للأشخاص، ويحق للسائق رفض طلبات التوصيل مبدئيا، وهو وإن كان الرفض يؤثر عليه، حيث إنه لو كثرت عمليات رفض السائق طلبات العملاء يتم إنهاء التعاقد بينه وبين الشركة[1]، إلا أن حق الرفض يؤيد أن السائق عميل مشترك، وليس خاصا بالشركة.**

**ثانيا: السائقون الذين يقبلون مهمة تنفيذ نقل العميل من مكان لآخر إنما ينطبق عليهم أنهم يعملون بإجارة عين، لنقل العميل حيث يريد، حيث إن الشركة اشترطت على السائق أن يقوم بتنفيذ المهمة بنفسه، وكذلك اشترطت عليه سيارته التي وافقت عليها من قبل، وذلك بأن أرسلت صورة الشخص، واسمه، ورقم سيارته إلى العميل، ولو أن السائق أرسل غيره لكان مخالفا، بل وقد يعاقب من قبل الشركة بإنهاء التعاقد معه، وغلق حسابه، وذلك لأن الشركة اجتهدت في أن يكون العامل**

---

**(1) ينظر مقال بعنوان: "كيف يؤثر إلغاء مشوار التوصيل في حسابي " بموقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/h٢pYQ، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٥م**

لديها على قدر من التقدير، والأمانة، والثقة، وذلك بضوابطها التي تشدد فيها على كونه لا يتعاطى مخدرات، ولم يسبق له الاتهام في أي قضية جنائية، وأنه قد بلغ سن الرشد الذي يزن فيه الأمور، ويتصرف بحكمة، ثم هي من خلال حوافز معينة مرتبطة بتقييم العميل للسائق تجعل السائق حريصا على عدم التصرف بغير لباقة مع العملاء، مما يجعل ثقة العميل في الشركة على أفضل حال[١]، وكذلك اجتهدت في نوع السيارة، وصفاتها، فلا تقبل أن يتم نقل العميل بغير السيارة التي اعتمدتها الشركة، ووافقت عليها[٢].

وقد توفرت شروط إجارة العين التي حددها الفقهاء في هذا العقد، من حيث إن العقد يأتي على الانتفاع بقيادة السائق السيارة إلى مكان محدد، وحيث إن السائق متصف بصفات محددة، وهو قادر على الوفاء بتعهده أمام الشركة بنقل العميل حيث يريد (حيث يجيد القيادة).

ثالثا: قد يكون السائق أجيرا خاصا في حالة معينة من نظام التعامل مع الشركة، وهو نظام يسمى "الضمان" أو "الجرانتي" وفيه أن الشركة تعطيه راتبا مقابل تفرغه للعمل في الشركة حتى ولو لم يقم بعمل مشاوير، حيث إنه من أهم مميزات العمل مع شركة أوبر هو ضمان الربح حتى بدون مشاوير كثيرة، فمجرد تواجد السائق بسيارته في انتظار المشاوير فهو يقوم بكسب المال (حد أدنى مشوار لكل ساعة ونصف).

وهو نظام يضمن للسائق الحصول على مبلغ معين مقابل كل ساعة حتى بدون طلبات نقل من العملاء، أو بمبلغ أقل من مبلغ الضمان، ويختلف هذا المبلغ

---

[١] مقال بعنوان: "شروط العمل في شركة أبر سائق بسيارة" بموقع أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/zK٠U٧، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٠م.

[٢] ينظر مقال بعنوان: "السيارات المقبولة للعمل في أوبر، بموقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/١١Sff، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٠م.

**تبعًا للفترات الزمنية اليومية المُختلفة، وتبعًا لأيام الأسبوع كذلك، ويتم ذلك كالتالي (وفق تقدير عام ٢٠١٦م بجمهورية مصر العربية):**

**من الأحد الى الخميس من ٧ صباحًا وحتى ١٠ صباحًا: مبلغ الضمان ٤٠ جنية/ساعة.**

**كل أيام الأسبوع من ٢ مساءً حتى ٩ مساءً.**

**أي أنه هُناك أوقات لا يوجد فيها ضمان أو جرانتي مثل الوقت بين ١١ إلى ١ مساءًا يوم الأحد الخ...[١].**

---

**[١] قواعد الحصول على الجرانتي أو الضمان: يجب عمل مشوار على الأقل كل ساعة ونصف، ويجب أن تكون نسبة قبول الرحلات ٨٥% على الأقل. ينظر مقال بعنوان: "نظام محاسبة سائقين أوبر وحساب تكلفة المشوار" بموقع شركة أوبر الإلكتروني https://cutt.us/zdfjn، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٥م.**

# المبحث الثالث

# التكييف الفقهي لبنود التعاقد وشروطه

# بين العميل، والسائق مع شركة أوبر

**وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: التكييف الفقهي لبنود التعاقد، وشروطه بين العميل، وشركة أوبر.**

**المطلب الثاني: التكييف الفقهي لبنود التعاقد، وشروطه بين السائق، وشركة أوبر.**

## المطلب الأول

## التكييف الفقهي لبنود التعاقد، وشروطه بين العميل، وشركة أوبر.

**بعد أن بينت في المطلب الأول من المبحث الأول بنود التعاقد الذي يتم بين العميل وشركة أوبر، وشروطه، فسأحاول في هذا المطلب تكييف تلك البنود، والشروط على وفق ما قرره الفقهاء، حتى يتبين لنا مدى صحة إجراءات التعاقد من عدمها وفق قواعد الشريعة، فأقول وبالله التوفيق:**

**<u>أولا:</u> شروط العميل التي حددتها الشركة لإجراء العقد:**

**١- الشركة اشترطت ألا يتم العقد إلا مع من تجاوز ثمانية عشر عاما:**

**وبالتأمل في كتب الفقه، وكلام الفقهاء نجد أن الرشد هو مناط الحكم على صحة التصرف، فالإجارة تصح باتفاق الفقهاء من جائز التصرف في المال.**

قال الكاساني: "أما الذي يرجع إلى العاقد، فالعقل وهو أن يكون العاقد عاقلا حتى لا تنعقد الإجارة من المجنون، والصبي الذي لا يعقل، كما لا ينعقد البيع منهما"[١].

جاء في مجلة الأحكام العدلية " (المادة ٤٤٤): يشترط في انعقاد الإجارة أهلية العاقدين يعني كونهما عاقلين مميزين"[٢].

قال الخرشي: "والمعنى أن شرط صحة عقد عاقد الإجارة التمييز، وشرط لزوم عقد عاقدها التكليف كالبيع"[٣].

قال الجلال المحلي: "(شرطهما) أي المؤجر والمستأجر (كبائع ومشتر) أي كشرطهما من الرشد"[٤].

قال الزركشي: "(الركن الأول): العاقد، ولم يذكره الخرقي لوضوحه، إذ شرط العاقد في جميع العقود كونه جائز التصرف"[٥].

وعلى ذلك، فإن اشتراط الشركة ألا يتم العقد إلا مع من تجاوز ثمانية عشر عاما، هو وإن كان لها الحق في تخير من تتعامل معه إلا أن فيه تضييقا كبيرا على جائزي التصرف، خصوصا وأن كثيرا من شباب، وفتيات المرحلة الثانوية، والجامعية لم يتجاوزوا هذا السن، وقد صاروا بالغين عقلاء، وحاجتهم في مركب آمن، واضح، يثقون فيه أثناء تنقلاتهم اليومية قوية، خصوصا وأن لكل واحد منهم هاتفه

---

[١] بدائع الصنائع "١٦٧/٤".
[٢] مجلة الأحكام العدلية للجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية "ص٨٥" طبعة نور محمد، كارخانه تجارتِ كتب، آرام باغ، كراتشي
[٣] شرح مختصر خليل للخرشي، لمحمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله "٣/٧" طبعة دار الفكر للطباعة – بيروت.
[٤] شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين "٦٨/٣".
[٥] شرح الزركشي لشمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي "٢١٩/٤" طبعة دار العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣م.

الخاص، فلا يقال إنه تحت ولاية أبيه فليعقد أبوه له، خصوصا وأن مثل هذا الشرط سيدفع كثيرين من هولاء الشباب، والفتيات إلى الكذب في الإدلاء ببياناتهم الحقيقية دون ضرورة تستدعي ذلك، اللهم إلا إذا كان هذا الشرط مراعيا للقانون الوضعي الذي اعتبر الشخص غير مؤهل لممارسة الحق المدني إلا بعد أن يبلغ سن الرشد[1]، وقتئذ كان شرط الشركة إجبارا عليها.

٢- اشترطت الشركة تحديد البيانات من الاسم، والعنوان، ورقم الهاتف، وغير ذلك.

وبالتأمل نجد أن هذا الشرط الغرض منه هو معرفة الطرف المتعاقد مع الشركة، وهذا شرط يفهم من كلام الفقهاء حين يشترطون لصحة عقد الإجارة رضى الطرفين[2]، فكيف يتم التعامل مع طرف مجهول، وكيف يتم ترتيب الالتزامات على طرفي العقد، والعاقد مجهول.

٣- اشترطت الشركة ألا يصدر من العميل ما يضر الشركة، أو السائق، بأي شكل من أشكال الضرر، والأذى للملكية، سواء للشركة، أو السائق.

---

(١) جاء في القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨م ـــ بتاريخ ٢٩ / ٧ / ١٩٤٨م "المادة (٤٤): ١- كل شخص بلغ سن الرشد متمتعًا بقواه العقلية، ولم يُحجر عليه، يكون كامل الأهلية لمباشرة حقوقه المدنية. ٢- وسن الرشد هي إحدى وعشرون سنة ميلادية كاملة.
المادة (٤٥): ١- لا يكون أهلًا لمباشرة حقوقه المدنية من كان فاقد التمييز لصغرٍ في السن، أو عته، أو جنون. ٢- وكل من لم يبلغ السابعة يعتبر فاقدًا للتمييز.
المادة (٤٦): كل من بلغ سن التمييز، ولم يبلغ سن الرشد، وكل من بلغ سن الرشد، وكان سفيهًا، أو ذا غفلة، يكون ناقص الأهلية وفقًا لما يقرره القانون".

(٢) ينظر [تبيين الحقائق "١٠٥/٥"، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي "٣٩٠/٥" طبعة دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي "١٧٣/٥" طبعة المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى "٢٤١/٢" طبعة عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م].

وهذا شرط بديهي، فالضرر ممنوع، والقاعدة تقول إن "الضرر يزال" أي أن الضرر الذي يصاحب فعلا من الأفعال لا يمكن أن تقره الشريعة، ولا أن ترضى به، بل ترفعه عن المكلفين، وتزيله بكل طريق، سواء في حقوق الله، أو حقوق العباد[1]، قال صلى الله عليه وسلم: "لا ضرر ولا ضرار، من ضار ضاره الله، ومن شاق شاق الله عليه"[2]، ثم إن الإضرار بالملكية تعدٍ على حقوق الغير، وقد قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾ [3].

## ثانيا: طريقة التعاقد الإلكترونية:

التعامل بين العميل، وشركة أوبر يتم إلكترونيا حيث يتم الإيجاب من الشركة عبر تطبيقها الذي يتضح فيه شروط التعاقد معها، ويتم القبول من العميل إذا قام بالضغط على زر قبول الشروط، والموافقة على الأحكام.

---

(١) ينظر [الأشباه والنظائر للسبكي "٤١/١" طبعة دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، عام ١٤١١هـ- ١٩٩١م، الأشباه والنظائر لابن نجيم "ص٧٢"، غمز عيون البصائر "٢٧٤/١"].

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين كتاب البيوع "٦٦/٢" طبعة دار الكتب العلمية - بيروت
الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه".

(٣) سورة النساء من آية ٢٩.

والمتأمل في الفقه الإسلامي يرى أن الاعتبار في العقود بما يدل على الرضي بها دون اشتراط لفظ معين، هو معتمد الحنفية[١]، والمالكية[٢]، والحنابلة[٣]، خلافا للمشهور عند الشافعية الذين يشترطون اللفظ[٤].

قال ابن نجيم: "ويلزم البيع بالتعاطي أيضا؛ لأن جوازه باعتبار الرضا، وقد وجد"[٥].

جاء في حاشية الدسوقي "والحاصل أن المطلوب في انعقاد البيع ما يدل على الرضا عرفا، وإن كان محتملا لذلك لغة، فالماضي لما كان دالا على الرضا من غير احتمال انعقد البيع به من غير نزاع"[٦].

كذلك يرى المطلع بكلام الفقهاء أنهم أجازوا البيع عن طريق الكتابة، والمراسلة، لأن ذلك هو الطريق الموصل، والمقدور عليه لإتمام التعاقد بين غائبين، لذلك كانت القاعدة الفقهية التي أشرت إليها في القواعد الحاكمة لهذه القضية هي أن الكتاب كالخطاب.

---

[١] ينظر [البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم "٢٩١/٥" طبعة دار الكتاب الإسلامي، رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين "٥١٣/٤" طبعة دار الفكر- بيروت، الطبعة: الثانية، عام ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م].

[٢] ينظر [شرح مختصر خليل للخرشي "٥/٥"، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي "٣/٣" طبعة دار الفكر].

[٣] ينظر [الروض المربع شرح زاد المستقنع لمنصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن ابن إدريس البهوتى الحنبلى "ص٣٠٤"طبعة دار المؤيد - مؤسسة الرسالة، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى لمصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي "٨/٣" طبعة المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، عام ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م].

[٤] ينظر [أسنى المطالب في شرح روض الطالب لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري "٣/٢" طبعة دار الكتاب الإسلامي، مغني المحتاج "٣٢٥/٢"].

[٥] البحر الرائق "٢٩١/٥".

[٦] حاشية الدسوقي "٤/٣".

**قال الكاساني: "وأما الكتابة، فهي أن يكتب الرجل إلى رجل أما بعد فقد بعت عبدي فلانا منك بكذا، فبلغه الكتاب، فقال في مجلسه: اشتريت؛ لأن خطاب الغائب كتابه، فكأنه حضر بنفسه، وخاطب بالإيجاب، وقبل الآخر في المجلس"[1].**

**وعلى هذا، فالإنترنت ما هو إلا آلة معتبرة عرفا لتوصيل الكتابة فتكون معتبرة شرعا، ولأنها تعد في الحقيقة مراسلة في الواقع المعاصر، وحيث إن الركن الأساسي في العقد هو صدور الإيجاب، والقبول من طرفي العقد، ووصول كل منهما إلى علم الآخر بصورة معتبرة شرعا، وفهم كلا الطرفين ما قصده الآخر[2]، وهذا كله متحقق في التعاقد عبر التطبيق الإلكتروني لشركة أوبر عبر الإنترنت، وقد بحث مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة في دورته السادسة المنعقدة بمدينة جدة من ١٧-١٤١٠/٨/٢٣هـ الموافق ١٠-١٩٩٠/٣/١٤م، وصدر بذلك القرار رقم (٥٤/٣/٦) ونص على صحة إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة، ومنها الحاسب الآلي[3].**

---

**(١) بدائع الصنائع "١٣٨/٥"، وينظر [الاختيار لتعليل المختار لعبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي "٥/٢" طبعة مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها) عام ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧م، حاشية الدسوقي "٣/٣"، المهذب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي "٨٢/٢" طبعة دار الكتب العلمية، أسنى المطالب "٤/٢"، كشاف القناع "١٤٨/٣"].**

**(٢) العقود الإلكترونية دراسة فقهية تطبيقية مقارنة ص"٢١٢٥".**

**(٣) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس ج١٢٦٧/٢.**

**ثالثا: التراجع عن إتمام الرحلة:**

**التراجع إما أن يتم قبل وصول السائق، أو بعد وصوله، ولكل حالة حكمها:**

**١- التراجع عن إتمام الرحلة قبل وصول السائق:**

**للعميل الحق في الرجوع عن إتمام رحلته التي طلبها، طالما لم يصل إليه السائق، ويظهر هذا في النص الآتي: " يجوز لك أن تختار إلغاء طلبك الخاص بالخدمات، أو السلع المقدمة من مقدم خدمات خارجي في أي وقت قبل وصول مقدم الخدمات الخارجي"[١].**

**والواقع ينبئ أن السائق لا يتأخر كثيرا، ففي خلال دقائق يصل إلى العميل، وذلك لأن الشركة تبحث عن أقرب سائق متواجد من العميل عبر GBS .**

**والتكييف الفقهي لهذا النص، نجد أنه يدور بين خيار المجلس، أو الشرط، ولكلٍ حكمه.**

---

**[١] موقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/qxXvo، بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٤م.**

- خيار المجلس[1]:

ذهب فقهاء الشافعية[2]، والحنابلة[3]، وابن حبيب من المالكية[4] إلى أن خيار المجلس مشروع[5]، وينتهي الخيار بحيث لا يصبح لأحد المتعاقدين الرجوع في المبيع بأحد أمرين:

---

(1) الخيار في اللغة: اسم مصدر من الاختيار، وهو الاصطفاء والانتقاء، والفعل منهما (اختار)، وقول القائل: أنت بالخيار، معناه: اختر ما شئت.
وخيره بين الشيئين معناه: فوض إليه اختيار أحدهما. ينظر [الصحاح "٦٥١/٢-٦٥٢"، والقاموس المحيط لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادى"٣٨٩/١" طبعة مؤسسة الرسالة- بيروت، لبنان، الطبعة الثامنة، عام ١٤٢٦هـ. وتاج العروس "٢٤١/١١"].
وأما كلمة (المجلس) - بكسر اللام - فهي ترد في اللغة مصدرا ميميا، واسما للزمان، واسما للمكان، من مادة (الجلوس) واستعماله المناسب هنا هو اسم للمكان، أي موضع الجلوس. الصحاح "٩١٤/٣".
وخيار المجلس اصطلاحا هو: طلب خير الأمرين من إمضاء العقد، أو فسخه. ينظر [ مغني المحتاج "٤٠٢/٢". ونهاية المحتاج "٣/٤"، وحاشية البجيرمي على الخطيب، لسليمان بن محمد بن عمر البجيرمي"٣٢/٣" طبعة دار الفكر، عام ١٤١٥هـ].
(2) ينظر [الحاوي الكبير للماوردي"٣١/٥-٣٢" طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩م، ونهاية المطلب للجويني "١٦/٥" طبعة دار المنهاج، الطبعة: الأولى، عام ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، وأسنى المطالب "٤٧/٢"].
(3) ينظر [المغني لابن قدامة "٤٨٢/٣" طبعة مكتبة القاهرة، والمبدع في شرح المقنع، لإبراهيم بن محمد بن مفلح "٦٢/٤" طبعة دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤١٨هـ].
(4) مواهب الجليل "٤٠٩/٤".
(5) ثبتت مشروعية خيار المجلس بأدلة من السنة منها:
قال ﷺ: «المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا» [أخرجه البخاري في صحيحه من رواية ابن عمر-رضي الله عنهما- كتاب البيوع، باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا "٦٤/٣" طبعة دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، عام ١٤٢٢هـ].
وقال عليه الصلاة والسلام: «كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا» [أخرجه البخاري في صحيحه من رواية ابن عمر –رضي الله عنهما- كتاب البيوع، باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع"٦٤/٣"].
وقال رسول الله - ﷺ -: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما» [أخرجه البخاري في صحيحه من رواية حكيم بن حزام- رضي الله عنه- كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا"٥٨/٣"].
فدلت هذه الأخبار كلها بصريح القول ودليله على ثبوت خيار المجلس للمتعاقدين معا، ما لم يتفرقا بالأبدان، أو يجعل أحدهما لصاحبه الخيار، فيختار. [ينظر الحاوي الكبير"٣١/٥-٣٢"، ونهاية المطلب "١٦/٥"، وأسنى المطالب "٤٧/٢"].

الأول: التفرق، بأن يتفرقا بأبدانهما عن مجلس العقد، ويحصل بأن يفارق أحدهما الآخر من المجلس ولو ناسيا، أو جاهلا، وإن استمر الآخر فيه؛ لأن التفرق لا يتبعض، وكان ابن عمر ﷺ "إذا ابتاع شيئا فارق صاحبه"[1]، وفي رواية: "قام يمشي هنيهة ثم رجع"[2]، وذلك خشية أن يستقيله صاحبه.

وأما حد الافتراق، فقد ورد الشرع به مطلقا، وما أطلقه الشرع ولم يكن محدودا في اللغة كان الرجوع في حده إلى العرف، كالقبض في المبيعات، والإحراز في المسروقات، فإذا فارق أحدهما صاحبه إلى حيث ينسب في العرف أنه مفارق له، انقطع الخيار ولزم البيع.

مثال ذلك إن تبايعا في دار فخرج أحدهما منها، فيكون هذا افتراقا، سواء صغرت الدار، أو كبرت، بعد الخارج منها، أم قرب [3].

الثاني: التخاير من العاقدين نحو تخايرنا العقد، أو اخترناه، أو ألزمناه، أو أمضيناه، أو اخترنا إبطال الخيار، أو إفساده، فإن اختارا جميعا الإمضاء، انقطع الخيار، ولزم البيع، وإن اختارا جميعا الفسخ، انفسخ البيع، وإن اختار أحدهما الفسخ، والآخر الإمضاء، غلب الفسخ على الإمضاء، وفسخ البيع؛ لأن موضوع الخيار الفسخ[4].

## وثبوت خيار المجلس في عقد الإجارة هو وجه عند الشافعية، وقول الحنابلة.

قال الشيرازي: "وإن كان الإجارة على عمل معين ففيه ثلاثة أوجه: أحدها لا يثبت فيه الخياران، لأنه عقد على غرر فلا يضاف إليه غرر الخيار، والثاني يثبت فيه

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه كتاب البيوع، باب كم يجوز الخيار"٣/٦٤".
[2] أخرجه مسلم في صحيحه كتاب البيوع، باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين"٣/١١٦٣" طبعة دار إحياء التراث العربي-بيروت.
[3] الحاوي الكبير "٥/٤٤".
[4] ينظر خيار المجلس في [الحاوي الكبير "٥/٤٤-٤٥"، ونهاية المطلب"٥/٢٠-٢١"، وأسنى المطالب "٢/٤٨"، وإعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، لأبي بكر محمد بن شطا الدمياطي "٣/٢٣" طبعة دار الفكر، الطبعة الأولى، عام ١٤١٨هـ].

الخياران، لأن المنفعة المعينة، كالعين المعينة في البيت، ثم العين المعينة يثبت فيها الخياران، فكذلك المنفعة، والثالث يثبت فيه خيار المجلس دون خيار الشرط، لأنه عقد على منتظر فيثبت فيه خيار المجلس دون خيار الشرط"[1].

قال البهوتي: "(و) يثبت خيار المجلس في (الإجارة على العين) كدار، وحيوان"[2].

وتبقى القضية في مسألة الإجارة عبر العقد الإلكتروني، وحيث إن كلام الفقهاء السابق في عقد يجتمع فيه الطرفان في مجلس واحد، أما وإن العقود الإلكترونية لا يجتمع الطرفان في مجلس واحد، بل إنه يعتبر عقدا بين غائبين عن طريق المراسلة عبر الإنترنت، وقد تم إرسال طلب من العميل للشركة بالنقل، ووافقت الشركة، فهل للعميل الحق في خيار المجلس بأن يتم التراجع طالما كان في مجلس إرساله طلب الاحتياج لخدمة النقل.

والمتأمل في الفقه الإسلامي يرى أن فريقا من الشافعية يقرر أنه في حالة إذا كان المتعاقدان متباعدين عن بعضهما البعض، وكون وسيلة الاتصال فيما بينهما هي الرسالة المكتوبة، أو ما شابه، فإن خيار المجلس يكون لصاحب القبول طالما كان في مجلسه، ولصاحب الإيجاب إلى أن ينقطع خيار صاحب القبول، قال النووي "قال الغزالي في الفتاوى إذا صححنا البيع بالمكاتبة، فكتب إليه، فقبل المكتوب إليه ثبت له خيار المجلس مادام في مجلس القبول، قال ويتمادى خيار

---

[1] المهذب "٢٥٣/٢"، وينظر نهاية المطلب "٣٢/٥"، كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار لأبي بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي "ص٢٤٣" طبعة دار الخير – دمشق، الطبعة: الأولى، عام ١٩٩٤م.

[2] كشاف القناع "١٩٩/٣"، وينظر المغني "٥٠٥/٣"، زاد المستقنع في اختصار المقنع لموسى ابن أحمد الحجاوي المقدسي "ص١٠٤" طبعة دار الوطن للنشر – الرياض.

الكاتب إلى أن ينقطع خيار المكتوب إليه حتى لو علم أنه رجع عن الإيجاب قبل مفارقة المكتوب إليه مجلسه، صح رجوعه، ولم ينعقد البيع، والله أعلم"[١].

ويبقى إشكال، وهو أن الشركة نصت على أن الخيار يمتد حتى قبل قدوم السائق دون اعتبار لوجود العميل بمجلس العقد الإلكتروني، أو مغادرته، إلا أن يتم تكييف ذلك بأن المجلس حكمي وهو فترة بقاء العميل على تطبيق شركة أوبر- دون النظر لمجلس العميل الحقيقي-، فمتى غادر العميل التطبيق فقد غادر المجلس حكميا، وإن استمر فيه حتى وصل السائق فهو أشبه بحالة انتهاء خيار المجلس بناء على التخاير، حيث يعتبر العميل أنه اختار إمضاء العقد.

وعلى هذا، فإن الحق الذي بينته شركة أوبر للعميل في أنه يملك التراجع عن إتمام عقد الإجارة، طالما أنه لم يسبب ضررا بالشركة، وبالسائق صحيح شرعا، حيث إنه إذا تحرك السائق للعميل، وقطع مسافة حتى يصل إليه، ثم قام العميل بعدم إتمام العقد، فإن ذلك يسبب ضررا بينا بالسائق، وتعطيلا لوقته، واستنزافا لمجهوده دون تعويض، فكان استدامة الخيار طالما لم يصل إلى العميل السائق تكييفا لحق العميل في خيار المجلس على وجه للشافعية ، ودون ضرر بأطراف العقد.[٢]

---

[١] المجموع شرح المهذب للنووي "١٦٨/٩" طبعة دار الفكر.

[٢] مجلس العقد دراسة مقارنة لمحمد صديق محمد عبد الله "ص١٨٧-١٩٥" طبعة دار الكتب القانونية، عام ٢٠١١م.

- خيار الشرط :

خيار الشرط مشروع[1] ، باتفاق فقهاء الحنفية[2] ، والمالكية[3] ،

---

[1] ثبتت مشروعية خيار الشرط بالسنة، والإجماع:
أما السنة فبأدلة منها:
عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رجلا من الأنصار يشكو إلى رسول الله ﷺ أنه لا يزال يغبن في البيع، فقال رسول الله ﷺ: "إذا بايعت فقل: لا خلابة ثم أنت بالخيار في كل سلعة ابتعتها ثلاث ليال، فإن رضيت فأمسك، وإن سخطت فارددها على صاحبها" [رواه ابن ماجة في سننه كتاب الأحكام، باب الحجر على من يفسد ماله"٧٨٩/٢" طبعة دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، والدارقطني في سننه، كتاب البيوع"١٠/٤"].
قال في كنز العمال: "حديث مرسل". [كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين، الشهير بالمتقي الهندي "٩١/٤"، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، عام ١٤٠١هـ]، والغبن: الغلب والخدع والنقص، غبنه في البيع والشراء غبنا من باب ضرب، مثل غلبه فانغبن، وغبنه أي نقصه، وغبن بالبناء للمفعول فهو مغبون، أي منقوص في الثمن. [المصباح المنير "٤٤٢/٢"].
وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: "كان حبان بن منقذ رجلا ضعيفا، وكان قد سفع في رأسه مأموما فجعل له النبي ﷺ الخيار فيما اشترى ثلاثا، وقال له: بع، وقل: لا خلابة" [رواه ابن ماجة في سننه ، كتاب الأحكام، باب الحجر على من يفسد ماله"٧٨٩/٢"، والحاكم في مستدركه ، كتاب البيوع"٢٦/٢"، وصحح الحديث الذهبي].
والخلابة بالكسر: المخادعة، وقيل: الخديعة باللسان. [لسان العرب"٣٦٣/١"].
ومأموما: أي أصيب إصابة بالغة برأسه، جاء في إيضاح شواهد الإيضاح " وأم الرجل مأمومة: شجه شجة تبلغ أم الدماغ". [إيضاح شواهد الإيضاح لأبي علي الحسن بن عبد الله القيسي "٢٨٥/١" طبعة دار الغرب الإسلامي-بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٨هـ. وينظر حاشية السندي على سنن ابن ماجة لمحمد بن عبد الهادي التتوي نور الدين السندي "٦١/٢" طبعة دار الجيل-بيروت].
والحديثان، وإن لم يصرحا بشرط الخيار، إلا أن لفظ لا خلابة اشتهر في الشرع لاشتراط الخيار ثلاثة أيام. ينظر [نهاية المطلب "٣٠/٥". والمجموع "١٨٩/٩"].
وأما الإجماع:
فقد ذكره النووي، فقال: "يصح شرط الخيار في البيع بالإجماع، إذا كانت مدته معلومة". المجموع "١٩٠/٩"، وينظر مراتب الإجماع لابن حزم "٨٦/١".

[2] ينظر [المبسوط للسرخسي "٤٠/١٣" طبعة دار المعرفة – بيروت، عام ١٤١٤هـ-١٩٩٣م، بدائع الصنائع "١٧٤/٥"].

[3] ينظر [المقدمات الممهدات لابن رشد القرطبي "٨٥/٢" طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، عام ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م، الذخيرة للقرافي "٢٣/٥" طبعة دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م].

والشافعية[١]، والحنابلة[٢].

واتفق الفقهاء-عدا الشافعية[٣]- على جواز خيار الشرط في الإجارة[٤].

قال القرافي: " يجوز الكراء بالخيار لأحدكما، ولكما، كالبيع"[٥].

والناظر للمدة التي يحق للعميل أن يتراجع فيها عن إتمام رحلته يراها متفاوتة من عميل لآخر، فقد تكون دقيقة لعميل، وخمس دقائق لآخر، وعشر لثالث، وبذلك تكون مدة خيار الشرط مجهولة غير معلومة.

وفقهاء الحنفية، والشافعية اتفقوا على أنه لا يجوز أن يكون خيار الشرط مجهولا، بل لا بد أن يكون محددا بمدة معلومة[٦]، على خلاف المالكية، وأحمد فإنهم أجازوا شرط الخيار لمدة مجهولة، ويحمل عند المالكية على عادة مدة المثل.

قال عبد الوهاب الثعلبي: "فإن عينا مدة تحتمل ذلك جاز، وإن أطلقا ضرب خيار المثل"[٧].

قال ابن مفلح: "(ولا يجوز مجهولا) كقدوم زيد، أو مجيء المطر أو الأبد (في ظاهر المذهب) لأنها مدة ملحقة بالعقد، فلم تجز مع الجهالة مع أن شرط الأبد يقتضي المنع من التصرف فيه، وهو مناف لمقتضى العقد (وعنه: يجوز) وقاله ابن شبرمة للخبر، فعلى هذه (هما على خيارهما إلى أن يقطعاه، أو تنتهي مدته) إن كانت معلقة بما تنتهي به"[٨].

وعلى هذا فيمكن تخريج حق العميل في عدم إتمام الرحلة على خيار الشرط الغير محدد بمدة معلومة، والذي أجازه المالكية، وبعض الحنابلة، ويحمل على وفق

---

[١] ينظر [نهاية المطلب "٣٠/٥"، كفاية الأخيار "ص٢٤٣"].
[٢] ينظر [شرح الزركشي "٤٠١/٣"، المبدع "٦٦/٤"].
[٣] ينظر [المهذب "٢٣٩/٢"، نهاية المطلب "٣٢/٥"].
[٤] ينظر [البحر الرائق "٣/٨"، الذخيرة "٤٧١/٥"، المغني "٥٠٥/٣"الروض المربع "ص٣٢٥"]
[٥] الذخيرة "٤٧١/٥".
[٦] ينظر [بدائع الصنائع "١٧٤/٥"، الحاوي "٧٠/٥"].
[٧] التلقين في الفقة المالكي لأبي محمد عبد الوهاب الثعلبي "١٤٣/٣" طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
[٨] المبدع "٦٦/٤-٦٧".

كلام المالكية على عادة المثل، وهي في العقد مع الشركة تلكم الدقائق التي تسبق قدوم السائق، وكأن خيار الشرط ينتهي بقدوم السائق.

٢- التراجع عن إتمام الرحلة بعد قدوم السائق:

الشركة في عقدها نصت على أن العميل له حق أن يتراجع عن الرحلة بشرط عدم قدوم السائق، فإن تراجع بعد قدوم السائق فرضت عليه غرامة الإلغاء[١].

والتكييف الفقهي لهذا الشرط يمكن حمله على الشرط الجزائي[٢]، وقد نص مجمع الفقه الإسلامي لمنظمة المؤتمر الإسلامي بقراره المرقم (١٠٩) في (٣/ ١٢) بشأن الشرط الجزائي في الدورة الثانية عشرة في عام ١٤٢١هـ. بأن الضرر الذي يستحق من أجله الشرط الجزائي هو الضرر المادي وليس المعنوي، حيث جاء في الفقرة الخامسة منه ما يلي: "الضرر الذي يجوز التعويض عنه يشمل الضرر المالي الفعلي، وما لحق المضرور من خسارة حقيقية، وما فاته من كسب مؤكد، ولا يشمل الضرر الأدبي أو المعنوي للتعويض عن الضرر".

والمتأمل لقضية إلغاء الرحلة بعد وصول السائق يوقن بأن هناك ضررا ماديا على السائق التابع لشركة أوبر، حيث إنه قد قطع مسافة حتى وصل إلى العميل، واستهلك فيها الوقود، والسيارة تبعا بما يترتب لها من صيانة، فضلا عن الوقت الذي بذله في سبيل الوصول للعميل، وهو وقت مقدر بمدة، ولو تم حسابه على تقدير الأجرة، لأنتج مقابلا ماليا.

فعلى هذا كان شرط توقيع غرامة مالية عند إلغاء الرحلة شرطا صحيحا فقها، خصوصا وأن قيمة الغرامة موضحة سلفا، حيث نصت الشركة على أن تعرفة الإلغاء للرحلات على النحو الآتي (بالقاهرة):

١٢ جنيها مصريا مقابل عملية إلغاء لسيارة UberX [سيارة تتسع لأربعة أفراد].

---

[١] موقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/qxXvo، بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٤م.

[٢] الشرط الجزائي: هو اتفاق على تقدير التعويض إذا لم يقم الملتزم بالتزامه في التنفيذ، أو إذا تأخر في تنفيذ التزامه. الشرط الجزائي للدكتور الصديق الضرير"٢/٥٠"، بالدورة الثانية عشرة بمجمع الفقه الإسلامي، عام ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

**١٧ جنيها مصريا مقابل عملية إلغاء لسيارة Uberselect [مشاوير باستخدام سيارات فاخرة][١].**

**وتخصم هذه الأموال مباشرة من بطاقة الائتمان للركاب الذين يفضّلون الدفع عبر البطاقات، ويتم إضافة تعرفة الإلغاء على تكلفة الرحلة المقبلة للعملاء الذين يفضلون الدفع نقدًا، حيث تضاف الغرامة إلى الرحلة التالية للعميل، وقبل القيام بإلغاء رحلة ذات الدفع النقدي، سيتلقى العميل تنبيها برسالة لتأكيد إعلامه بتعرفة الإلغاء التي ستتم إضافتها على رحلته المقبلة عبر النص الآتي:**

**"بعد اكتمال رحلتك التالية، سيتم إضافة تعرفة إلغاء الرحلة السابقة على مجموعها وستتلقى فاتورتين لكلّ عملية دفع: ١: تكلفة الرحلة الحالية، ٢: تعرفة الإلغاء للرحلة السابقة".[٢]**

**<u>رابعًا:</u> مسئولية العميل:**

**فالعميل مسئول عن أي أضرار تصيب السيارة التي استعملها في النقل، بشرط أن يكون قد استعملها على غير الوجه المعتاد، أو الطبيعي، فوضع فيها ما تفوق حمولتها، أو قام بأذى استدعى تنظيفها، أو ماشابه ذلك، فالعميل مطالب بدفع قيمة إصلاح الأضرار، أو تنظيف المتسخ، وهذا أمر بديهي، بناء على القاعدة الفقهية: "من أتلف شيئا فعليه ضمانه"[٣]، وطالما أن العميل قد تجاوز في استخدام الحق المقرر له بعقد الإجارة فإنه يلزمه التعويض بقيمة ما أتلفه، قال ابن رشد: "والضمان عند الفقهاء على وجهين: بالتعدي، أو لمكان المصلحة، وحفظ الأموال، فأما بالتعدي: فيجب على المكري باتفاق"[٤].**

---

**[١] خبر بعنوان: "أوبر تعلن أسعارها الجديدة في القاهرة والإسكندرية بعد رفع الوقود" بموقع مصراوي الإلكتروني، https://cutt.us/uNOPm بتاريخ ٢٠١٩/٧/٨م، زيارة بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٥م.**

**[٢] مقال بعنوان: "رسوم إلغاء مشوار مدفوع نقدا" بموقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/SvNQO، بتاريخ ٢٠١٦/٧/٣م، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٥م.**

**[٣] ينظر [قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام "١٩٣/٢" طبعة مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة، شرح مختصر الروضة للطوفي "٢٣٤/٣" طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ، عام ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧م].**

**[٤] بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد "١٦/٤" طبعة دار الحديث – القاهرة، عام ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.**

**خامساً: طريقة سداد الأجرة:**

**فالعميل عليه أن يختار دفع الأموال إما عن طريق المباشرة، أو عن طريق الحساب المصرفي، وعملية الدفع غير قابلة للاسترداد، لأنها تتم بعد قيام الخدمة، والوصول لنهاية الرحلة المقصودة.**

**وعملية دفع الأجرة بعد الوصول للمكان المحدد لا حرج فيها شرعا، وذلك باتفاق الفقهاء، جاء في الاختيار: "فصل (والأجرة تستحق باستيفاء المعقود عليه، أو باشتراط التعجيل أو بتعجيلها) لأن الأجرة لا تجب بنفس العقد لقوله - عليه الصلاة والسلام -: "أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه"[1] ولو وجبت بنفس العقد لما جاز تأخيره إلا برضاه، والنص يقتضي الوجوب بعد الفراغ، لأن العرق إنما يوجد بالعمل، ولأن المنفعة لا يمكن استيفاؤها لذي العقد لأنها تحدث شيئا فشيئا، وهي عقد معاوضة فتقتضي المساواة فلا تجب الأجرة بنفس العقد، فإذا استوفى المعقود عليه استحق الأجرة عملا بالمساواة، وإذا اشترط التعجيل، أو عجلها فقد رضي بإسقاط حقه في التأجيل فيسقط"[2].**

**فبناء على أن الإجارة إجارة عين فجاز فيها التأجيل، والتعجيل، غير أن التعجيل بناء على طريقة حساب الأجرة المرتبطة بمقدار المسافة المقطوعة أمر غير دقيق، فكان الأصلح تأخير دفع الأجرة حتى تكون الأجرة كاملة.**

**ولا يمكن أن يقال إن الأجرة مجهولة في أول العقد، فتكون الإجارة باطلة.**

**وذلك لأن الأجرة معلومة تنبني على تقدير المسافة المقطوعة، والزمن الذي تقطع فيه**

---

**[1] رواه ابن ماجة في سننه، كتاب الرهون، باب أجر الأجراء "٨١٧/٢"، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الإجارة، باب إثم من منع الأجير أجره "٢٠٠/٦"طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، عام ١٤٢٤ه - ٢٠٠٣م، قال ابن الملقن: "هذا الحديث مروي من طرق كلها ضعيفة" [البدر المنير في تخريج تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن "٣٧/٧" طبعة دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض- السعودية**
**الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م].**
**[2] الاختيار "٥٥/٢"، وينظر [الذخيرة "٣٨٥/٥"، كفاية الأخيار"ص٢٩٦"، كشاف القناع "٢٧٤/٢"].**

**السيارة تلك المسافة، وعلى حد أدنى لأي رحلة[1].**

**أما قضية الدفع للسائق، أو الشركة، وقبض أحدهما نصيب الآخر فسيأتي تكييفه بإذن الله تعالى في تكييف بنود تعاقد الشركة مع السائق.**

---

**[1] هُناك طريقة واضحة يتم من خلالها حِساب التكلفة الأساسية للمشوار، أو الرحلة مع شركة أوبر، تنقسم تكلفة المشوار في شركة أوبر إلى ثلاثة أقسام:**
**تكلفة الدقيقة: وهي عبارة عن ٢٠ قرشا لكل دقيقة يمضيها العميل بالسيارة أثناء المشوار، سواء في السير، أو الانتظار.**
**تكلفة الكيلومتر: وهي عبارة عن ١٣٠ قرشا (جنيه وثلاثين قرشا) لكل كم تقطعه السيارة أثناء المشوار، وهو يعتمد بشكل أساسي على قُرب، أو بعد المسافة التي ستقطعها السيارة في الطريق.**
**تكلفة بداية المشوار والحد الأدنى: يأخذ السائق بمُجرد بداية المشوار مبلغا ثابتا وهو ٣ جنيهات مهما كانت تكلفة المشوار الفعلية، وذلك بحدٍ أدنى ١٠ جنيهات للمشوار، أي أنه ليس هُناك مشاوير بأقل من ١٠ جنيهات.**
**مثال على حساب التكلفة الفعلية للمشوار**
**بفرض أن هناك رحلة أو مشوار مسافته ٢٠ كم، وسيأخذ ٣٠ دقيقة، فإن التكلفة الفعلية تكون كالتالي:**
**تكلفة الدقيقة: ٢٠*٣٠= ٦ جنيها.**
**تكلفة الكيلومتر: ٢٠*١,٣٠= ٢٦ جنيها.**
**تكلفة بداية المشوار: ٣ جنيها.**
**أي أن التكلفة الفعلية للمشوار هي ٦+٢٦+٣= ٣٥ جنيها.**
**ينظر مقال بعنوان:" نظام محاسبة سائقين أوبر وحساب تكلفة المشوار" على موقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/hqkUv، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٣٠م.**

## المطلب الثاني

## التكييف الفقهي لبنود التعاقد، وشروطه بين السائق، وشركة أوبر.

قد بينت سلفا طبيعة التعامل عبر العقود الإلكترونية، وتكييفها الفقهي، وقد بينت أيضا التكييف الفقهي لطبيعة التعاقد بين السائق، وشركة أوبر، بقي لنا أن ننظر في بقية البنود، ونحاول تكييفها على وفق ما قرره الفقهاء، حتى يتبين لنا مدى صحة إجراءات التعاقد من عدمها وفق قواعد الشريعة، فأقول وبالله التوفيق:

### أولاً: استلام الشركة، أو السائق للأجرة كاملة:

سبق أن بينت طريقة حساب الأجرة، وأن ذلك مرتبط بالمسافة المقطوعة، وبالزمن الذي قطعت فيه تلك المسافة، وعلى تقدير حد أدنى لأي رحلة.

وسبق أن بينت أن مهمة الشركة التنسيق بين العميل، والسائق في مقابل أن الشركة تأخذ نسبة من إجمالي مبلغ الرحلة.

هذا الإجمالي تستحق الشركة منه نسبة محددة[١]، تحسب على أساس نوع السيارة التي استخدمت في التوصيل، وتتراوح ما بين ٢٠-٣٠%[٢]، مع الأخذ في الاعتبار أن تلك الشروط، والنسب تتغير بصفة دورية[٣]، لكنها على كل حال تكون واضحة للعميل، والسائق قبل بداية الرحلة.

والعميل إما أن يقوم بدفع الأموال مباشرة للسائق (نصيبه، ونصيب الشركة)، أو عن طريق الحساب المصرفي للشركة (نصيبها، ونصيب السائق).

ويتم كل أسبوع عمل مقاصة بين ما للشركة، وما للسائق، وتأخذ كل جهة نصيبها.

والتكييف الفقهي الأقرب هو أن الشركة إذا حصلت على الأموال فهي قد قامت باستلام الأجرة كاملة مقابل ما قدمته للعميل، لأن العقد بالأساس يتم بين الشركة

---

(١) ينظر مقال بعنوان: " نظام محاسبة سائقين أوبر وحساب تكلفة المشوار" على موقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/hqkUv، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٣٠م.

(٢) ينظر [صفحة "دليل أوبر للسائقين" على تويتر، https://cutt.us/SYM٦S، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٠م].

(٣) موقع شركة أوبر المرجع السابق.

**والعميل، وليس السائق، فاستلام الشركة للأموال أمر طبيعي، ثم هي بعد ذلك تقوم بسداد الأجير الذي استأجرته ليقوم بتنفيذ مهمة نقل العميل.**

**وفي حالة ما إذا استلم السائق المال فإنه وكيل عن الشركة في قبض الأموال، ثم هو يأخذ نصيب إجارته، ويدفع للشركة الباقي.**

**ويؤيد ذلك أن الشركة هي صاحبة العقد مع العميل، والعقد يرتب حقوقا متبادلة، فالشركة ملتزمة بنقل العميل، والعميل ملتزم بالسداد لها، أو لوكيلها، حيث قد نصت الشركة أنها صاحبة العقد وذلك في النص الآتي: " وتكون جميع الرسوم التي تدفعها نهائية، وغير قابلة للاسترداد، ما لم تحدد أوبر خلاف ذلك"[١].**

**ثانيًا: شروط الشركة في السائق:**

**الشركة تجتهد في أن يكون العامل لديها على قدر من التقدير، والأمانة، والثقة.**

**وهذه شروط لا حرج فيها، بل هي مطلوبة شرعا، حيث إنه من كمال الإيمان عدم الإضرار بمصالح الناس، وأن يؤدي كل طرف ما عليه على أكمل وجه، قال صلى الله عليه وسلم: " إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه"[٢].**

**وإذا كان الناس اليوم يعانون من انتشار جرائم عديدة من قتل، ونهب، وترويع للآمنين، بل ونسمع بين الفينة والأخرى عن اعتداء سائقين على من قصدوا سياراتهم للنقل إلى مكان ما، فإذا بالسائقين يغدرون بهم، ويسرقون أمتعهتم، وقد يؤذونهم في أجسادهم، وأعراضهم، فأن تأتي شركة تجتهد في أن تحقق أمنا، وأمانا للراكب، بل وتقدم له راحة، وطمأنينة، وارتياحا، بل وتحافظ له على أسرته، فيعرف عن طريق تتبع موقع الرحلة أين تسير السيارة الآن، بل وهو يتعرف على السائق ويعرف اسمه، ورقم سيارته، والشركة تحتفظ بكل بياناته، فأي نعمة أكمل من هذه النعمة في ظل ما نسمع، ونشاهد.**

**إن الشركة باجتهادها ينبغي أن تحمد عليه، فكم يسرت على كثيرين، بل وكم أسهمت في فرص عمل للمجتهدين، بل إنها بأسوب تقييم العميل للسائق جعلت**

---

**[١] موقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/qxXvo، بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٤م.**

**[٢] رواه البيهقي في شعب الإيمان "٢٣٢/٧" طبعة مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، عام ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م، قال الهيثمي " رواه أبو يعلى، وفيه مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة". [مجمع الزوائد "٩٨/٤"].**

السائق في حرص على أن يؤدي مهمته على أفضل ما يكون، حتى يرتفع تقييمه، فينال فرصة لربح الأموال بمكافآت تعدها الشركة[١].

## ثالثًا: مسئولية الشركة عن الحوادث.

فالشركة غير مسئولة عما يحدث من أضرار سواء عن طريق الحوادث، أو غيرها، والمسئولية كاملة تقع على عاتق العميل، أو السائق متى حدث ضرر لأحدهما، وليس للشركة أي دخل فيما قد يحدث من تجاوز، أو حوادث، أو أضرار.

ولأجل تكييف هذا الشرط ينبغي أن نستحضر علاقة العميل بالشركة، فالعميل تعاقده إنما مع الشركة، وليس مع السائق، وليس بين العميل والسائق ثمة تعاقد، وبالتالي فالأصل أن الشركة مسئولة عن أي أضرار قد تحدث، كالحوادث وغيرها، والعميل إنما يحق له أن يطالب بالتعويض عن الأضرار التي تلحقه، والضمان هنا، أو التعويض للمصلحة، وذلك أن العقد تم مع الشركة على عمل معين (وهو الانتقال لمكان محدد) وهو المقصود أساسا من العقد، والعميل ليس له سلطان على السيارة، أو القيادة، وبالتالي فعمل الأجير المشترك (شركة أوبر) مضمون عليه، إذا تسبب بعمله ضرر للمستأجر[٢].

قال البهوتي: " (ويضمن) الأجير (المشترك) وهو من قدر نفعه بالعمل..... ولأن عمل الأجير المشترك مضمون عليه، فما تولد منه يجب أن يكون مضمونا عليه، كالعدوان بقطع عضو، ودليل ضمان عمله عليه: أنه لا يستحق الأجر إلا بالفعل، وأن الثوب لو تلف في حرزه بعد عمله لا أجر له عليه"[٣].

وبالتالي تبرؤ الشركة من المسئولية أمر غير شرعي، إلا أن يقال إن العميل يرجع على الشركة، والشركة ترجع على السائق باعتبار أن السائق هو أجيرها الذي عليه العمل، ووقتئذ فلا حرج، لكن المطالبة من العميل إنما للشركة، وليس للسائق.

والذي يدل على أن السائق إنما هو أجير الشركة لا العميل ذلك الحكم القضائي الذي صدر ببريطانيا، حيث قام اتحاد السائقين المتعاملين مع شركة أوبر في بريطانيا الذي يضم أكثر من ٥٠ ألف سائق بتحقيق ثلاثة انتصارات قضائية، حيث حاز على أحكام تعتبر السائق أجيرا يعمل بأوامر صادرة عن الشركة المدعي عليها، وبالتالي

---

(١) مقال بعنوان: "برنامج مكافآت سائقي أوبر" بموقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/BQ٥zR، زيارة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٠م.
(٢) ينظر [المبسوط "١٥/٨٠"، الذخيرة "٥/٥١٣"، المهذب "٢/٢٦٧"].
(٣) شرح منتهى الإرادات "٢/٢٧١".

يستفيد من كل الحقوق، والتقديمات التي يتوجب على أرباب العمل تقديمها إلى الأجراء في بريطانيا لا سيما التأمين الصحي، والضمان الاجتماعي، والتقاعد الخ[1].

## رابعًا: الاتفاق بين العميل والسائق على خلاف التعاقد:

فأي اتفاق بين العميل، والسائق على خلاف التعاقد الذي تم بين الشركة والعميل، ليس للشركة دخل فيه، ولا مسئولية عنه، فلو اتفق العميل مع السائق على معاملة تجارية، أو قام السائق بإركاب عملاء مختلفين برحلة واحدة، ليس للشركة دخل فيه، ولا مسئولية عنه متى ترتب على تلك المعاملة أي أضرار.

وهذا أمر لا بأس به، وذلك لأن محل التعاقد بين الشركة والعميل هو النقل إلى مكان ما، فأي زيادة على هذا تمت بالتراضي بين العميل، والسائق لا دخل لشركة أوبر فيها، ومتى تسببت تلك الاتفاقية الجديدة بأضرار فالشركة بريئة، لا تتحمل تبعة ما يتم.

فعقد الإجارة رتب حقوقا مشتركة على الشركة، والعميل، وسبق أن بينت أنه ليست هناك علاقة تعاقدية بين العميل، والسائق، ومتى وفت الشركة بعملها وهو النقل بالمواصفات التي تم التعاقد عليها فقد برئت ذمتها، ومتى سدد العميل الأجرة فقد برئت ذمته، فما زاد على ذلك فهو تعاقد جديد بين العميل، والسائق يتحملان تبعته.

## خامسًا: دفع إكراميات للسائق:

فللعميل الحق في دفع مبالغ زائدة عن المطلوب نهاية الرحلة على سبيل الهبة[2] والتطوع، دون إجبار من السائق، أو محاولة منه لدفعه لذلك، وهذا محض هبة من العميل للسائق مبني على حسن تعامله، ورقيه معه، والهبة إنما تخرج بطيب نفس، لا إكراه، ولا حمل من السائق على العميل لدفعه لذلك بأي طريق، بأن يقصر في

---

[1] خبر بعنوان:" ثلاثة أحكام قضائية بريطانية تعتبر السائق المتعامل مع UBER أجيرا يستفيد من تقديمات العمال ..." بموقع صحيفة البيان الاقتصادية، https://cutt.us/٧٢C٢i.

[2] الهبة لغة: العطية الخالية عن الأعواض والأغراض. [النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير "٢٣١/٥" طبعة المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، وانظر المغرب في ترتيب المعرب للخوارزمي المطرزي "ص٤٩٧" طبعة دار الكتاب العربي].
واصطلاحا: هي تمليك العين بلا عوض. ينظر [تبيين الحقائق "٩١/٥"، البحر الرائق "٢٨٤/٧"].

عمله، أو يتوانى في سرعة السير المعتادة، أو يحاول التأخير بافتعال أزمات قد لا يكون لها محل، الأمر الذي يدفع العميل لدفع أموال للسائق هبة له تحت ضغط الحاجة إلى المسارعة في عملية النقل.

فإن لم يكن هناك شيء مما سبق، وأدى السائق المهمة على أكمل وجه كانت هبة العميل مسنونة مستحبة، كونها خرجت عن طيب نفس، وكونه أراد بها إكرام السائق، والله عز وجل يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾ [1].

والفقهاء متفقون على مشروعية الهبة، واستحبابها[2]، لقوله صلى الله عليه وسلم "تهادوا تحابوا"[3]، وقوله "الراحمون يرحمهم الله ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء"[4].

قال البهوتي: "(فمن قصد بإعطاء) لغيره (ثواب الآخرة فقط ف) المدفوع (صدقة و) من قصد بإعطائه (إكراما وتوددا ونحوه) كمحبة فالمدفوع (هدية وإلا) يقصد بإعطائه شيئا مما ذكر (ف) المدفوع (هبة وعطية ونحلة) أي: تسمى بذلك، فالألفاظ الثلاثة متفقة معنى وحكما وجميع ذلك مندوب إليه"[5].

---

[1] سورة النساء من آية ٢٩.

[2] ينظر [المبسوط "٤٨/١٢"، شرح مختصر خليل للخرشي "١٠١/٧"، المهذب "٣٣٣/٢"، كشاف القناع "٢٩٩/٤"].

[3] رواه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الهبات، باب التحريض على الهبة والهدية صلة بين الناس "٢٠٠/٦"، قال ابن حجر العسقلاني: " رواه البخاري في الأدب المفرد، والبيهقي، وأورده ابن طاهر في مسند الشهاب من طريق محمد بن بكير عن ضمام بن إسماعيل عن موسى بن وردان عن أبي هريرة، وإسناده حسن". التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر العسقلاني "١٦٣/٣" طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

[4] أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة المسلمين "٣٨٨/٣"، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

[5] شرح منتهى الإرادات "٤٢٩/٢".

## الخاتمة

**وتحتوي على:**

**أولا: نتائج البحث.**

**ثانيا: التوصيات.**

### أولا: نتائج البحث

**بعد هذا التأمل والنظر في المسائل التي طرحت بالبحث، فإنني أستطيع أن أوجز أهم نتائج البحث فيما يأتي:**

**١- المقصود بالنقل البري للأشخاص هو: اتفاق بين طرفين، أحدهما الناقل، والآخر الراكب يتعهد فيه الناقل بنقل الراكب من نقطة القيام إلى نقطة الوصول مقابل أجرة.**

**٢- طبيعة العقد الإلكتروني للنقل البري للأشخاص: هو قيام عميل بطلب إلكتروني عبر الإنترنت للوصول عبر سيارة إلى منطقة معينة، فتقوم الشركة عبر تطبيقها الإلكتروني القائم على برمجية التعيين الإلكترونية السريعة التي تقوم بعملية بحث عن أقرب سائقي الخدمة المتواجدين في نفس موقع العميل، وتأكيد عملية الحجز، والاتفاق على الرحلة، ليقوم السائق بالوصول للعميل عن طريق موقعه الإلكتروني والذي تحدده برامج الخرائط الإلكترونية، وما إن تنتهي الرحلة حتى تصل للعميل رسالة نصية على الإيميل المسجل مسبقا له بتكاليف الرحلة.**

**٣- تأسست شركة "أوبر" لخدمات تأجير السيارات عام ٢٠٠٩م في هولندا، ويقع مقرها الرئيسي في أمستردام، ومسجلة لدى غرفة التجارة بأمستردام تحت رقم: ٥٦٣١٧٤٤١" أوبر".**

٤- جاءت فكرة إنشاء شركة أوبر خلال عام ٢٠٠٨م، حيث واجه ترافيس كالانيك، وغاريت كامب مشكلة في إيقاف سيارة أجرة بباريس، لذلك راودتهما فكرة إنشاء منصة تتيح استدعاء سيارة أجرة من أي مكان بالمدينة بمجرد الضغط على زر الخدمة.

٥- التعاقد بين شركة أوبر، والعميل يتم بشروط يجب أن تتوفر في العميل وهي: أن يكون عمره ثمانية عشر عامًا فأكثر، والقيام بالتسجيل في الشركة، محددا بياناته من الاسم، والعنوان، ورقم الهاتف، وبيان طريقة دفع الأموال وقت طلب الخدمة، وألا يصدر منه ما يضر الشركة، أو السائق بأي شكل من أشكال الضرر، والأذى في الملكية، والتعاقد يتم عن طريق الإنترنت بصورة إلكترونية، والغرض من العقد شخصي وليس تجاريا، وللعميل أن يسدد الأجرة إما مباشرة للسائق، أو عن طريق الحساب البنكي، وله أن يتراجع عن الرحلة دون غرامة ما لم يصل إليه السائق، والعميل مسئول عن الأضرار التي يسببها للسيارة بتعديه، أو بسببه.

٦- التعاقد بين شركة أوبر والسائق يتم بصورة إلكترونية، أو عن طريق وكيل للشركة ببلد السائق، ومهمة الشركة التوصيل بين السائق، والعميل، والأموال التي تدفع عن طريق المباشرة، أو الحساب البنكي يتم عمل مقاصة بينهما لتحصل الشركة على نصيبها، والعامل على نصيبه، والشركة تجتهد في أن يكون العامل لديها على قدر من التقدير، والأمانة، والثقة، وأي اتفاق بين العميل والسائق خلاف التعاقد الذي بينته الشركة غير مسئولة عنه، وللعميل دفع إكراميات للسائق دون إلزام.

٧- القواعد الحاكمة لعقد شركة أوبر هي أن الكتاب كالخطاب، والأصل حمل العقود على الصحة، والأصل في العقود والمعاملات الإباحة.

٨- التكييف الفقهي لتعاقد العميل مع الشركة هو أن الشركة أجير مشترك، والعميل قد أجرها إجارة عين للنقل حيث يريد.

٩- التكييف الفقهي لتعاقد السائق مع الشركة، هو أن السائق أجير مشترك، والشركة قد أجرته إجارة عين، وقد يكون السائق أجيرا خاصا في حالة نظام الضمان، أو الجرانتي.

١٠- شرط الشركة أن يكون العميل فوق الثامنة عشر عاما شرط يضر بكثير من الشباب والفتيات، ويدعوهم للتحايل والكذب.

١١- التعاقد الإلكتروني بين الشركة والعميل الذي يدل على رضاهما، هو معتمد الحنفية، والمالكية، والحنابلة، والإنترنت هو تعاقد كالكتابة والمراسلة المجوز فقها.

١٢- التراجع عن إتمام الرحلة قبل وصول السائق يكيف على خيار المجلس، حيث إن المجلس حكما هو فترة بقاء العميل على تطبيق شركة أوبر- دون النظر لمجلس العميل الحقيقي-، فمتى غادر العميل التطبيق فقد غادر المجلس، أو يكيف على خيار الشرط، ويصح مجهولا ويحمل على العرف والعادة، والتراجع عن إتمام الرحلة بعد وصول السائق يرتب غرامة مكيفة على الشرط الجزائي بالتعويض عن الأضرار المادية.

١٣- العميل مسئول عن أي أضرار تصيب السيارة التي استعملها في النقل، بشرط أن يكون قد استعملها على غير الوجه المعتاد، بأن حملها فوق الطاقة، أو تسبب باتساخها.

١٤- للعميل أن يدفع الأجرة نهاية الرحلة بناء على أن الإجارة إجارة عين.

١٥- الشركة إذا حصلت على الأموال فهي قد قامت باستلام الأجرة كاملة مقابل ما قدمته للعميل، ثم هي بعد ذلك تقوم بسداد الأجير الذي استأجرته ليقوم بتنفيذ مهمة نقل العميل، وفي حالة ما إذا استلم السائق المال فإنه وكيل عن الشركة في قبض الأموال، ثم هو يأخذ نصيب إجارته، ويدفع للشركة الباقي.

١٦- تبرؤ الشركة من المسئولية أمر غير شرعي، إلا أن يقال إن العميل يرجع على الشركة، والشركة ترجع على السائق.

١٧- اتفاق العميل والسائق على خلاف التعاقد مع الشركة لا حرج فيه شرعا طالما تم بالتراضي.

١٨- للعميل أن يدفع الهبات للسائق دون إلزام منه، ولا حمل له على ذلك، وهذا أمر مستحب شرعا.

## ثانيا: التوصيات

**بعد دراسة عقد شركة أوبر للنقل البري للأشخاص، وبعد ما تم تبيينه من التكييف الفقهي للعقد، وبنوده، وشروطه، فإنني أوصي بالآتي:**

١- **أوصي الشركات الإلكترونية للنقل البري للأشخاص بضرورة توفيق عقودها على وفق قواعد الشريعة، ومصالحها بعلاج أي خلل في عقودها.**
٢- **أوصي العلماء، وطلبة العلم بالعمل على التعمق بالبحث، والدراسة للعقود المستجدة، وتكييفها على وفق آراء الفقهاء، ومقاصد الشريعة.**
٣- **أقترح أن يتم تشجيع الشركات التي تقوم بتيسير مصالح الناس بسن القوانين التي تسمح لها بالعمل دون محاربتها.**

**والله تعالى هو الهادي والموفق إلى سواء السبيل.**

# الفهارس

**وتحتوي على:**

**أولا: فهرس المراجع.**

**ثانيا: فهرس تفصيلي لموضوعات البحث.**

## أولاً: فهرس المراجع


**- الاختيار لتعليل المختار لعبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي، طبعة مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها) عام ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧م.**

**- أسنى المطالب في شرح روض الطالب لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، طبعة دار الكتاب الإسلامي.**

**- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان لابن نجيم، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، عام ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م.**

**- الأشباه والنظائر للسبكي، طبعة دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، عام ١٤١١هـ - ١٩٩١م.**

**- إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، لأبي بكر محمد بن شطا الدمياطي، طبعة دار الفكر، الطبعة الأولى، عام ١٤١٨هـ.**

**- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، طبعة دار الفكر – بيروت.**

**- الإلكترون وأثره في حياتنا لجين بندك، طبعة دار المعارف، مصر، سنة ١٩٥٧م.**

**- إيضاح شواهد الإيضاح لأبي علي الحسن بن عبد الله القيسي، طبعة دار الغرب الإسلامي- بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٨هـ.**

**- البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم، طبعة دار الكتاب الإسلامي.**

**- بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد، طبعة دار الحديث – القاهرة، عام ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.**

**- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، عام ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.**

- البدر المنير في تخريج تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن، طبعة دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة لابن رشد القرطبي، طبعة دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، طبعة دار الهداية.
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق لفخر الدين الزيلعي الحنفي، طبعة المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، عام ١٣١٣ هـ، (ثم صورتها دار الكتاب الإسلامي ط٢).
- التجارة الإلكترونية اندفاع عالمي وتراخ عربي، لخلود السكري، مجلة المعلومات، دمشق، لسنة ١٩٩٩م.

- تحرير ألفاظ التنبيه لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، طبعة دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

- التعريفات للجرجاني، طبعة دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، الطبعة: الأولى، عام ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر العسقلاني، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.
- التلقين في الفقة المالكي لأبي محمد عبد الوهاب الثعلبي، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، طبعة دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

- حاشية البجيرمي على الخطيب، لسليمان بن محمد بن عمر البجيرمي، طبعة دار الفكر، عام ١٤١٥هـ.

- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، طبعة دار الفكر.

- حاشية السندي على سنن ابن ماجة لمحمد بن عبد الهادي التتوي نور الدين السندي، طبعة دار الجيل- بيروت.

- الحاوي الكبير للماوردي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩م.

- دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون للقاضي عبد النبي الأحمد نكري، طبعة دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، طبعة عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

- الذخيرة للقرافي، طبعة دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م.
- رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، طبعة دار الفكر- بيروت، الطبعة: الثانية، عام ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- الروض المربع شرح زاد المستقنع لمنصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، طبعة دار المؤيد - مؤسسة الرسالة.

- روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

- زاد المستقنع في اختصار المقنع لموسى بن أحمد الحجاوي المقدسي، طبعة دار الوطن للنشر – الرياض.

- سنن ابن ماجة، طبعة دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي.
- سنن الترمذي، طبعة دار الغرب الإسلامي– بيروت، عام ١٩٩٨م.
- سنن الدارقطني، طبعة مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٤هـ.
- السنن الكبرى للبيهقي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، الطبعة: الثالثة، عام ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- شرح الزركشي لشمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، طبعة دار العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣م.

- شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين المطبوع مع حاشيتي قليوبي وعميرة، طبعة دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، عام ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- شرح مختصر الروضة للطوفي، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، عام ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧م.
- شرح مختصر خليل للخرشي، لمحمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله، طبعة دار الفكر للطباعة– بيروت.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، طبعة دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـم.

- صحيح البخاري، طبعة دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، عام ١٤٢٢هـ.

- صحيح مسلم، طبعة دار إحياء التراث العربي- بيروت.

- صفحة "دليل أوبر للسائقين" على تويتر، https://cutt.us/SYM٦S.

- العقود الإلكترونية دراسة فقهية تطبيقية مقارنة، د. عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الناصر، من بحوث مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون- كلية الشريعة والقانون بالإمارات العربية المتحدة، المنعقد ٩-١١ ربيع الأول/١٤٢٤هـ الموافق ١٠-١٢مايو/٢٠٠٣م.

- الغرر البهية في شرح البهجة الوردية لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، طبعة المطبعة الميمنية.

- غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر لشهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، عام ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

- الفتاوى الكبرى لابن تيمية، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

- القاموس المحيط لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادى، طبعة مؤسسة الرسالة- بيروت، لبنان، الطبعة الثامنة، عام ١٤٢٦ه.
- القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨م.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة.

- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة د. محمد مصطفى الزحيلي، طبعة دار الفكر – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م.
- القواعد النورانية الفقهية لابن تيمية، طبعة دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، عام ١٤٢٢هـ.
- قواعد وأحكام عقد البري في ضوء قانون التجارة الجديد لعدلي أمير خالد، طبعة دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، عام ٢٠٠٦م.
- كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، طبعة دار ومكتبة الهلال.
- كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى طبعة دار الكتب العلمية.

- كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار لأبي بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز ابن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي، طبعة دار الخير – دمشق، الطبعة: الأولى، عام ١٩٩٤م.

- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين، الشهير بالمتقي الهندي، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، عام ١٤٠١هـ.

- لسان العرب لابن منظور، طبعة دار صادر– بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

- المبدع في شرح المقنع، لإبراهيم بن محمد بن مفلح، طبعة دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤١٨هـ.

- المبسوط للسرخسي، طبعة دار المعرفة – بيروت، عام ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- مجلة الأحكام العدلية للجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، طبعة نور محمد، كارخانه تجارتِ كتب، آرام باغ، كراتشي.
- مجلة مجمع الفقه الإسلامي.

- مجلس العقد دراسة مقارنة لمحمد صديق محمد عبد الله، طبعة دار الكتب القانونية، عام ٢٠١١م.

- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر لعبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي، طبعة دار إحياء التراث العربي.

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي، طبعة مكتبة القدسي، القاهرة، عام١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م.

- المجموع شرح المهذب للنووي، طبعة دار الفكر.

- المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.
- المستدرك على الصحيحين للحاكم، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت.
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى لمصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي، طبعة المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، عام ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة إبراهيم مصطفى وآخرون، طبعة دار الدعوة.
- معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي، طبعة دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.
- المغرب في ترتيب المعرب للخوارزمي المطرزي، طبعة دار الكتاب العربي.

- مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للخطيب الشربيني، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

- المغني لابن قدامة، طبعة مكتبة القاهرة.

- المقدمات الممهدات لابن رشد القرطبي، طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، عام ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.
- المنثور في القواعد الفقهية لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، طبعة وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، عام ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- منح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد بن أحمد بن محمد عليش، طبعة دار الفكر – بيروت، عام ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- المهذب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، طبعة دار الكتب العلمية.
- الموافقات للشاطبي، طبعة دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، طبعة دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

- موقع أرقام الإلكتروني https://cutt.us/NAmdz.

- موقع تِك الإلكتروني https://cutt.us/tHHfm.

- موقع دار موجه الإلكترونيhttps://cutt.us/QdxMg.

- موقع شركة أوبر الإلكتروني، https://cutt.us/qxXvo.

- موقع صحيفة البيان الاقتصادية، https://cutt.us/٧٢C٢i.

- موقع مجلتك الإلكتروني/ https://cutt.us/vDf٩d.

- موقع مصراوي الإلكتروني، https://cutt.us/uNOPm.

- موقع موضوع الإلكتروني، https://cutt.us/٢OC٨I.

- موقع ويكي هاو الإلكتروني https://cutt.us/Xy٢Ic.

- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، طبعة دار الفكر، بيروت، الطبعة الأخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

- نهاية المطلب للجويني، طبعة دار المنهاج، الطبعة: الأولى، عام ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، طبعة المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

- الوجيز في إيضاح قواعد الفقة الكلية لمحمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م.